

عاطف السعداوي*

مفهوم "الحزب الديمقراطي": دراسة في المحددات والمعايير

في

القسم الأول:

بحوث قدمت في اللقاء العشرين لمشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية

في

"مفهوم الأحزاب الديمقراطية وواقع الأحزاب في الدول العربية"

اللقاء السنوي العشرون

مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية

٢٤ يوليو/تموز ٢٠١٠

مقدمة

في أهمية الديمقراطية داخل الأحزاب

على الرغم من كثرة الدراسات التي تناولت ممارسة الديمقراطية في النظم السياسية العربية، فإن الدراسات التي تناولت الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب العربية تكاد تكون نادرة، حتى تلك الدراسات التي تناولت الأحزاب العربية فإنها اهتمت بالتأريخ لها ودراسة استراتيجياتها وأيدولوجياتها ومواقفها من القضايا القومية دون أن تهتم كثيرا بدراسة الهياكل التنظيمية لتلك الأحزاب وأنماط التفاعلات فيها ومستوى الديمقراطية داخلها أو فيما بينها، وذلك على الرغم من الأهمية القصوى التي أصبحت تحتلها قضية الهياكل التنظيمية للأحزاب السياسية ومدى ديمقراطيتها بعد أن أصبحت الأحزاب السياسية تعرف بتنظيماتها أكثر مما يمكن الاستدلال عليه بأي شيء آخر، على حد تعبير موريس ديفرجيه^١.

وعلى النقيض من حال الدراسات العربية حول الموضوع، كان وضع الدراسات الغربية التي التفتت لأهمية الهياكل التنظيمية للأحزاب منذ فترة مبكرة جدا، فأطروحات كل من روبرت ميشيلز وماكس فيبر وموريس ديفرجيه وبوردو وهاري ايكشتين حول تلك القضية تجاوز معظمها بكثير فترة النصف قرن، وعلى الرغم من طابعها التشاؤمي حول إمكانية وجود ديمقراطية حقيقية داخل الأحزاب السياسية إلا إنها كانت بمثابة نوع من النقد الذاتي الذي أفاد كثيرا التجربة والممارسة الحزبية في أوروبا و ساعد على اقترابها من المسار الصحيح، لذا فإن الكتابات الغربية الحديثة حول هذا الموضوع تجاوزت المسائل التقليدية في موضوع الديمقراطية داخل الأحزاب التي بالكاد نبدأ الحديث عنها في عالمنا العربي، فمعظم تلك الكتابات لا تناقش مسائل أضحت تقليدية من قبيل: هل قيادات الأحزاب منتخبة أم معينة وهل سلطات رئيس الحزب مطلقة أم مقيدة وهل هناك آليات ديمقراطية لإدارة الصراع داخل الحزب.. الخ وإنما تركز عوضا عن ذلك على كيفية إشراك أعضاء الحزب "العاديين" في عملية صنع القرار الحزبي والمناقشات والمداولات الحزبية المهمة كمؤشر لقياس مدى ديمقراطية الحزب،

١-ديفرجيه، موريس، الأحزاب السياسية،ترجمة علي مقلد وعبد الحسن سعد(بيروت:دار النهار للنشر،الطبعة الرابعة ١٩٨٣)

والطرق التي يمكن من خلالها جذب الأشخاص الداعمين للحزب (Supporters) لكي يصبحوا أعضاء في الحزب ويستمروا كذلك²

و يمكن تلخيص أهمية الديمقراطية داخل الأحزاب في مقولة معبرة للفقير النمساوي كلسن Kelsen يقول فيها "الأحزاب عماد الديمقراطية والعداء للأحزاب عداء للديمقراطية نفسها"³، فهناك أدوارا حاسمة تلعبها الأحزاب الديمقراطية في النظم السياسية التعددية، حيث لا تكتفي الأحزاب الديمقراطية بممارسة المهام التقليدية للأحزاب المتمثلة في تجميع المصالح والتعبير عنها والتجنيد السياسي..الخ، لكن الأحزاب الديمقراطية تتميز عن نظيرتها التي لا تتمتع بهذه الصفة، بأنها تعمق من شرعية النظام السياسي وتسهم في توسيع نطاق المشاركة السياسية، وتساعد على حل أزمة التكامل القومي، كما أنها أداة لحسم الصراعات الاجتماعية والسياسية في المجتمع فضلا عن كونها قنوات مهمة للتنشئة السياسية⁴،

هذا فضلا عن أن ضمان ممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب هو أكبر ضمانة لممارسة الديمقراطية داخل الدولة، نظرا لأنه يكاد يستحيل علي أي حزب لا يمارس الديمقراطية داخله أن يمارس الديمقراطية في الدولة إذا وصل إلى حكمها أو أن يطالب بالديمقراطية في الدولة إذا كان في صفوف المعارضة.

تتمثل أيضا خطورة غياب الديمقراطية داخل الأحزاب في أنها يمكن أن تستخدم كمسوغ لتبرير أو تفضيل تحركات أو أعمال غير ديمقراطية، وبالتالي فإن أي دعوة لبدء أو تعميق التطور الديمقراطي في أي مجتمع تفقد معناها إذا ما لم تلفت للأهمية القصوى لممارسة الديمقراطية داخل منظمات المجتمع وعلي رأسها الأحزاب السياسية

ومن هنا يمكن إيجاز كل ما تقدم في عبارة واحدة وهي "أن النضال من أجل دولة ديمقراطية يبدأ بالأساس بالعمل من أجل بناء أحزاب ديمقراطية، فلا يمكن بناء ديمقراطية بقوي وتنظيمات غير ديمقراطية"

2 - Scarrow, Susan. Political Parties and Democracy in Theoretical and Practical Perspective: Implementing Intra-Party Democracy, (Washington DC: National Democratic Institute for International Affairs "NDI", 2005)

4 - La Palombara, Joseph & Weiner, Myron, the origin and development of Political Parties, in La Palombara, Joseph & Weiner, Myron (edt) Political Parties and Political Development (Princeton: Princeton University Press, 1966)

محددات وجود الديمقراطية داخل الأحزاب

كأي ظاهرة سياسية تنمو وتزدهر في ظروف معينة وتذبل وتتلاشي في ظروف أخرى، فإن الديمقراطية داخل الأحزاب كذلك، قد تساعدها عوامل معينة على النمو والازدهار وعوامل أخرى قد تساعدها على الذبول والاندثار. وتمتد تلك العوامل على مساحة كبيرة من التنوع سواء بين ما هو سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي أو ثقافي، أو بين ما هو مفروض وما هو اختياري، بين ما هو شخصي وبين ما هو موضوعي، أو بين ما هو قليل التأثير وما هو جوهري، بين ما هو متعلق بظروف النشأة أو بين ما هو متعلق بظروف ومراحل التطور والنمو..... الخ.

وبشكل عام تتراوح هذه العوامل ما بين ما هو داخلي يتعلق بالأحزاب ذاتها من حيث أطرها الفكرية والأيدلوجية وهياكلها التنظيمية وبرامجها السياسية ونخبها القيادية وتماسكها الداخلي ووسائلها الاتصالية، وحجم عضويتها ومصادر وحجم تمويلها، وأنماط التفاعلات والعلاقات فيما بينها، وبين ما هو خارجي كالمتعلق بالبيئة السياسية والقانونية والثقافية والاجتماعية التي تعمل بها الأحزاب، ويتركز ذلك في الإطار العام للنظام السياسي الذي تعمل به الأحزاب وشكل نظام الحكم برلماني أم رئاسي، وطبيعة النظام الحزبي ومدى استقراره، وطبيعة النظام الانتخابي، وطبيعة الإطار القانوني لعمل الأحزاب السياسية، وأنماط علاقة الأحزاب بالدولة أو بعض أجهزتها الرئيسية كالبيروقراطية أو المؤسسة العسكرية، واتجاهات الثقافة السياسية السائدة في المجتمع ومدى تحفيزها لفكرة المشاركة السياسية من خلال الأحزاب، هذا فضلا عن تأثير بعض المتغيرات والظواهر الاقتصادية والاجتماعية كمعدل التنمية الاقتصادية ومعدل التحضر ونسبة ومستوى التعليم السائد في المجتمع، وغيرها من العوامل التي يمكن أن تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على درجة الديمقراطية داخل حزب سياسي ما، ونظر لأن المجال لا يتسع هنا للتطرق إلى كافة هذه العوامل، فسنتكفي فقط -دون تصنيف ودون تفصيل- بالتعرض إلى أهم تلك العوامل وأكثرها تأثيرا على مصير ومسار الديمقراطية داخل الأحزاب:

أولاً: مدي ديمقراطية الدولة ونظامها السياسي

علاقة جدلية تلك التي تربط الممارسة الديمقراطية في الدولة بنظيرتها في الأحزاب، ومصدر الجدل هو أيهما السبب وأيهما النتيجة، أيهما المتغير التابع وأيهما المستقل؟

هل غياب الديمقراطية في الأحزاب سببا لغياب الديمقراطية في الدولة، أم هو نتيجة لذلك؟

ولكن إذا غض النظر عن أيهما السبب وأيهما النتيجة، فلا خلاف على تأثير طريقة إدارة الدولة على طريقة إدارة الأحزاب، فالأخيرة مثلها مثل بقية تنظيمات المجتمع المختلفة، لا تعيش خارج الدولة ولا تستطيع أن تقاوم التأثير بها أو أن تعيش بعيدا عن القيم التي تداولها أو تفرضها على المجتمع، وبالتالي فإن هناك رأيا شائعا وأن كنت اختلف معه يقر بصعوبة نشأة أحزاب ديمقراطية في ظل بيئة سياسية غير ديمقراطية.

ثانياً: الإطار القانوني لعمل الأحزاب السياسية

المقصود بالإطار القانوني هو الدستور ومجموعة التشريعات والقوانين والمواثيق واللوائح والقرارات الإدارية وقرارات المحاكم السائدة في بلد ما والتي تعمل في ظلها الأحزاب وتتأثر بها.

ويلعب هذا الإطار القانوني دورا حاسما في تحديد شكل الممارسة الداخلية في الأحزاب ومدى ديمقراطيتها، سواء بطريق غير مباشر عبر تحديد مقومات الحزب السياسي ومقومات العضوية الحزبية والشروط اللازمة لتأسيس الأحزاب والقيود المفروضة على عملها، وشكل وطبيعة المنافسة الحزبية، والأعمال المشروعة وغير المشروعة في السياسات الحزبية وأشكال النشاطات التي تجوز للحزب و له مزاولتها، مثل طرق جمع الأموال وطرق إنفاقها وشكل الحملات الانتخابية. الخ، أو بطريق مباشر من خلال ما تتضمنه دساتير وقوانين بعض الدول والتي ترسي إطارا نظاميا للأحزاب السياسية أو تشترط على الأحزاب طريقة معينة من الممارسة الداخلية وأشكال معينة من التنظيم والسلوك الحزبيين الواجب إتباعهما، وأن كانت هذه الطريقة في التأثير مثيرة للجدل حيث اعتبرها البعض تدخلا في شؤون قيادة الحزب وعلاقاته

الاجتماعية °، حيث قد تشترط بعض القوانين طريقة معينة لانتخاب الهيئات القيادية في الحزب أو درجة معينة من المساواة بين الجنسين أو الأعراق أو الأديان، أو تشترط تواجد معين للتنظيمات الحزبية في بعض المناطق من الدولة... الخ. ومن ثم هناك من يرى أن قوانين الدولة المتعلقة بالأحزاب السياسية تجسد الشكل المباشر الأوضح في أشكال تدخل الدولة في سياسة الأحزاب، إذا يجوز مبدئياً أن يفرض قانون الأحزاب على الأحزاب السياسية استيفاء شروط محددة ذات صلة بالمضمون مثل إرساء الديمقراطية داخل الحزب أو الامتثال للنظام القانوني، أو بالشكل مثل وضع الحزب القانوني ومستوى النشاط الأدنى⁵

ومن أمثلة القوانين التي تندرج تحت هذا الإطار القانوني، قوانين الأحزاب السياسية، وقوانين الانتخابات، وقوانين المشاركة السياسية، وقوانين التمويل السياسي، وقوانين تنظيم الحملات السياسية، هذا بالإضافة إلى ما تتضمنه دساتير بعض الدول من نصوص تتعلق بالأحزاب السياسية وطريقة عملها، وأن كان هناك من يرى أن الدساتير قلما تفرد مساحة واسعة للأحزاب السياسية، في حين يغفل بعضها وجودها تماماً كالدستور الأمريكي على سبيل المثال⁶، لكن هذا الرأي قد لا يصمد طويلاً أمام استطلاع شمل ١٤٢ دولة تبين من خلاله أن ثلثي دساتير هذه الدول تتضمن نصوصاً تتعلق بالأحزاب السياسية⁷

وعن تأثير هذا الإطار القانوني على عمل الأحزاب حددت دراسة أجراها المعهد الديمقراطي الدولي على قوانين الأحزاب في ١٥٩ دولة خمسة نماذج يدور في فلكها الإطار القانوني لعمل الأحزاب السياسية في معظم دول العالم، انطلاقاً من أن السياسات التي تتبعها الدول في الغالب إما أن تحظر الأحزاب وأنشطتها الحزبية، أو ترخص لها، أو تعززها، أو تحميها، أو تحدد لها قواعدها⁸. وقبل التطرق لهذه النماذج الخمسة تجدر الإشارة إلى ملحوظة مهمة وهي أن هذه النماذج نظرية بحتة، قد لا تتبنى أي الدول أي منها بالكامل، لدى صياغة قوانينها وتشريعاتها،

5 - Katz, Richard S, "Democracy and the Legal Regulation of Political Parties" paper prepared for the USAID conference on "Changes in Political Parties: United States Agency for International Development" Washington, D.C., October 1, 2004,

6 - Muller , Wolfgang C, "The Relevance of the State for Party System Change," Journal of Theoretical Politics, Volum 5 (October 1993)

7 - Barendt, Eric, An Introduction to Constitutional Law (Oxford: Oxford University Press, 1998)

8 - Maarseveen, Hence van and Tang, Ger van der, Written Constitutions: A Computerized Comparative Study (N.Y: Oceana Publications, 1978)

9- Janda, Kenneth, Political Parties and Democracy in Theoretical and Practical Perspectives: Adopting Party Law (Washington Dc: The National Democratic Institute for International Affairs ,2005)

فقد تميل دولة ما إلى أتباع نموذج معين من تلك النماذج لكن قد يأتي أحد قوانينها أقرب لنموذج آخر.. الخ، وهذه النماذج الخمسة هي:

• نموذج الحظر *The Proscription Model*

هناك دولا تحظر الأحزاب بحكم القانون وتمنعها من العمل تماما، وبعضها يحظر شكلا معيناً من أشكال التنظيمات الحزبية المستندة إلى رؤى أو أفكار أو أيديولوجيات لا تتسامح الدولة تجاهها، ومن الوسائل التي تلجأ إليها الدول لحظر كل أشكال العمل الحزبي هو تجاهل ذكر الأحزاب في الدستور والقوانين الرئيسية، فالدراسة المشار إليها حددت ١٣ دولة من بين الدول ١٥٩ دولة محل الدراسة لا تأتي فيها الدساتير على ذكر كلمة أحزاب، ومن هذه الدول ٥ دول عربية هي سلطنة عمان، السعودية، قطر، الإمارات، تونس

أيضا هناك دولا تحظر أنواعا معينة من الأحزاب، فمن بين الدول الـ ١٥٩ المشار إليها هناك ست دول منها الجزائر تحظر أنواعا معينة من الأحزاب لأسباب مختلفة، كاللجوء إلى العنف أو الارتباط بجهات خارجية أو الاستناد إلى أسس عرقية أو دينية أو لغوية^{١١}

• نموذج الترخيص *The Permission Model*

يجيز هذا النموذج للأحزاب أن تتأسس وتمارس عملها من غير أن تحدد ما هي مقومات العضوية الحزبية، وكيف تنظم الأحزاب نفسها، وكيف تختار قادتها وتمول أنشطتها، وتقل في هذا النموذج إلى حد كبير أي قيود على إنشاء الأحزاب، وأن كان من الصعب العثور على دولة متساهلة كليا في إنشاء للأحزاب، وأن كانت أقرب دول العالم لهذا النموذج هي إمارة اندورا، التي لا يضع دستورها الصادر عام ١٩٩٣ أي شروط لتأسيس الأحزاب سوى أن يكون الحزب ديمقراطيا في إدارته، واستونيا التي يشترط دستورها الصادر عام ١٩٩٢ الموافقة المسبقة على تأسيس الجمعيات والرابطات التي تحوز أسلحة أو يتخذ تنظيمها شكلا عسكريا أو تمارس أعمالا عسكرية

• نموذج التعزيز *The Promotion Model*

في هذا النموذج لا تدعم الحكومات من خلال الإطار القانوني نشاط الأحزاب فحسب، بل تحض وتشجع على إنشائها، ويتم ذلك غالبا من خلال الدساتير وقوانين الانتخابات التي تشجع

على إنشاء الأحزاب و استمرارها من خلال سبل كثيرة للدعم المادي والمعنوي، لاسيما وقت الانتخابات، فعلى سبيل المثال تنص دساتير الأرجنتين والسلفادور وجواتيمالا والكونغو برازافيل وملاوي على تقديم دعم مالي للأحزاب السياسية.

فالمادة ٣٨ من دستور الأرجنتين تنص على "تساهم الدولة في دعم نشاطات الأحزاب السياسية ماليا وفي رفع المستوى الثقافي لقادتها"، كما تنص المادة ١٠٩ من دستور كولومبيا على "تساهم الدولة في تمويل ترتيب وإقامة الحملات الانتخابية التي تنظمها أحزاب وحركات سياسية ذات صفة قانونية، وتحظى بهذا الحق الأحزاب والحركات والمجموعات البارزة الأخرى من المواطنين التي تسمي مرشحين لها، ما أن تؤمن نسبة الأصوات التي حددها القانون"، في حين تنص المادة ٢١٠ من دستور السلفادور على "تعترف الدولة بالدين السياسي آلية لتمويل الأحزاب السياسية المتنافسة، الغرض منها توفير الحرية والاستقلالية لها"، في حين تنص المادة ٤٠ من دستور ملاوي "توفر الدولة التمويل على النحو يكفل، خلال مدة ولاية أي برلمان، لأي حزب سياسي نال أكثر من عشر أصوات المواطنين في الانتخابات البرلمانية، حيازة قدر من الأموال يمكنه من الاستمرار في تمثيل دائرته".

• نموذج الحماية *The Protection Model*

في ظل هذا النموذج تحمي الدولة حزبا أو أحزابا معينة عبر سن مجموعة من القوانين والتشريعات التي تعرقل عمل بقية الأحزاب وتعيق قدرتها على منافسة الحزب أو الأحزاب المحمية لا سيما في المنافسات الانتخابية، ولعل أقصى أنواع الحماية لحزب ما هو إعلانه الحزب الشرعي الوحيد، وهذا ما خصت بها سوريا حزب البعث، حيث تنص المادة الثامنة من الدستور السوري على "حزب البعث العربي الاشتراكي هو الحزب القائد في المجتمع والدولة ويقود جبهة وطنية تقدمية تعمل على توحيد طاقات جماهير الشعب ووضعها في خدمة أهداف الأمة العربية"^{١٢}

هناك مثال آخر لنموذج الحماية التي تطبقها بعض الدول النامية، حيث بنت بعض الدول إطارا قانونيا صارما كفيلا بتشديد الانضباط في صفوف أعضاء الأحزاب داخل البرلمان، فمثل ناميبيا والنيبال ونيجيريا وسيشل وسيراليون وسنغافورة وزيمبابوي تبنت نصوصا دستورية تمنع أعضاء البرلمان من الانتقال من حزب إلى آخر، ورهنت استمرار عضوية البرلمان بالاستمرار في عضوية نفس الحزب الذي دخل من خلاله العضو البرلمان، فعلى سبيل المثال

١٢-الدستور السوري الدائم النافذ بتاريخ ١٣ مارس ١٩٧٣ (المصدر: ويكيبيديا)

تنص المادة ٤٨ من دستور ناميبيا على "يخلى أعضاء المجلس الوطني مقاعدهم إذا أعلم الحزب السياسي الذي رشحهم إلى عضوية المجلس الوطني رئيس المجلس بأن هؤلاء الأعضاء ما عادوا ينتسبون إليه"

كما تنص المادة ٤٩ من دستور نيبال على " يعتبر مقعد أي عضو برلماني شاغرا إذا أقدم الحزب الذي كان منتسبا إليه عند انتخابه على إبلاغ الجهات المعنية طبقا للأصول المنصوص عليها في القانون، بانفصال هذا العضو عن الحزب"، كما تنص المادة ٧٧ من دستور سيراليون على " يخلي كل عضو من أعضاء البرلمان مقعده في المجلي إذا لم يعد عضوا في الحزب السياسي الذي كان ينتمي إليه عند انتخابه عضوا في البرلمان، وأبلغ رئيس المجلس بذلك، أو عمد قائد الحزب السياسي بنفسه إلى إعلام رئيس المجلس بذلك"، كذلك الحال تنص المادة ٤٦ من دستور سنغافورة على "يصبح مقعد أي عضو برلماني شاغرا أن لم يعد عضوا في الحزب السياسي الذي رشحه للانتخابات أو في حال طرد منه أو استقال"، وأخيرا تنص المادة ٤١ من دستور زيمبابوي على "لا يشغر مقعد أي عضو برلماني إلا إذا توقفت عضويته في الحزب السياسي الذي كان ينتمي إليه في تاريخ انتخابه عضوا في البرلمان، فأعلن الحزب المعني بموجب مذكرة خطية مقدمة إلى رئيس المجلس أن هذا العضو لم يعد يمثل مصالحه في البرلمان"^{١٣}.

ويلاحظ أن هذه النصوص الدستورية تفوض سلطات واسعة جدا إلى قادة الأحزاب وتعزز من هيمنتهم على أحزابهم، وتقلل في المقابل من هامش استقلالية أعضاء الحزب الممثلين له في البرلمان تجاه قياداتهم الحزبية، فاختلفا النائب البرلمان ي مع زعيم حزبه قد يكلفه خسارة منصبه النيابي الذي حازه بموجب انتخابات، وأن كان هناك من يدافع عن مثل هذه الضوابط ويرى إنها تمثل "أحكاما رادعة للقفز السهل من حزب إلى آخر"، ووسيلة لتشديد الانضباط الحزبي وزيادة التماسك الداخلي^{١٤}

• نموذج تحديد القواعد *The Prescription Model*

في هذا النموذج تفرض الحكومات عبر الإطار القانوني مجموعة من القيود والضوابط على الأحزاب السياسية لمعالجة ما تعتبره بعض الحكومات أخطاء ترتكبها الأحزاب السياسية أثناء ممارسة عملها، وقد يراد من تلك الضوابط تنظيم عمل الأحزاب بالفعل كما هو الحال في العديد

13 - Janda, Kenneth, Op.cit

14 - Reilly, Benjamin, "Political Engineering of Parties and Party Systems," Paper presented at the Annual Conference of the American Political Science Association, Philadelphia, August 28-31, 2003.

من الديمقراطيات الغربية، لكن في العديد من الدول النامية تستخدم هذه الضوابط للتحكم في التنظيمات الحزبية وسلوكها والمدى الذي يمكن أن تذهب إليه وهو ما يتيح لها التباهي بتطبيق التعددية الحزبية دون أي مضمون حقيقي لهذه التعددية.

فدساتير ألمانيا وأسبانيا والبرتغال تطلب من الأحزاب العمل وفقا للمبادئ والقواعد الديمقراطية، فالمادة ٢١ من دستور ألمانيا تنص على "تشارك الأحزاب السياسية في تكويني إرادة الشعب السياسية، لذا يجوز تأسيس الأحزاب بحرية، على أن يتقيد تنظيمها الداخلي بالمبادئ الديمقراطية، كما يتعين عليها التبليغ علنا عن موجودات ها ومصادر تمويلها وسبل إنفاق أموالها"، في حين تنص المادة السادسة من الدستور الأسباني على "تعتبر الأحزاب السياسة عن تعددية ديمقراطية وتساعد في صياغة الإرادة الشعبية والتعبير عنها فضلا عن إنها أداة أساسية للمشاركة السياسية ولا يخضع تأسيس ها أو ممارسة أعمالها لأي قيود طالما يراعيان أحكام الدستور والقانون، ويجب أن تتصف بنيتها وأعمالها الداخلية بالديمقراطية"، أما دستور البرتغال فيتوسع تفصيلا في تحديد قواعد تنظيم الأحزاب، إذا لا يشترط على الأحزاب أن تثبت جدارتها على مستوى "الإدارة والتنظيم الديمقراطي" وحسب، بل يفرض قيودا على التسميات والرموز التي يحق لها اتخاذها، فالمادة ٥١ من دستور البرتغال تنص على "تمنع الأحزاب السياسية، دونما مساس بالفلسفة أو العقيدة التي تبني برامجها على أساسها من اتخاذ أسماء تتضمن تعابير مرتبطة ارتباطا مباشرا بأي ديانة أو كنيسة أو اختيار شعار يمكن الخلط بين وبين رموز وطنية أو دينية، ولا يجوز تأسيس أي حزب يحمل أسما أو يصرح بأهداف تشير إلى رابط أو إلى ميدان عمل إقليميين، وتلتزم الأحزاب السياسة بمبادئ الشفافية والتنظيم والإدارة الديمقراطي، وتحصر على مشاركة أعضائها كافة، ويحدد القانون أنظمة ترعى تمويل الأحزاب السياسة وبخاصة مستلزمات التمويل العام وحدوده، مقتضى التصريح عن ممتلكاتها وحساباتها علنا"^{١٥}.

وعلى الرغم من أن دولا نامية عدة نحت نفس منحى ألمانيا والبرتغال وأسبانيا من حيث تضمين دساتيرها نصوص تلزم الأحزاب بمبادئ الديمقراطية في التنظيم والإدارة، إلا أن الهدف غير المعلن من هذه النصوص كان هو إحكام سيطرة الدولة على هذه الأحزاب وحركتها بطريقة غير مباشرة، فدولا مثل نيجيريا وليبيريا والنيبيال استعانت بدساتيرها بهدف إدارة عملية تنظيم الأحزاب وسلوكياتها بأدق تفاصيلها، فدستور نيبال الصادر عام ١٩٩٠ يحدد قواعد تسجيل الأحزاب التي تقضي بإيراد أسماء قادة الأحزاب وعناوينهم، ويتشترط انتخاب مسؤولي الأحزاب كل خمس سنوات على الأقل، وتقييد حقها في اختيار أسمائها ورموزها، كما ينظم دستور ليبيريا

الصادر عام ١٩٨٤ بشكل تفصيلي شروط تسجيل الأحزاب وإمكانية اختيار مركز قيادتها والمواعيد المحددة لاختيار أعضاء لجنتها الإدارية وطريقة اختيار مستوياتها القيادية، أما دستور نيجيريا فينص على تسجيل أسماء مسؤولي الحزب وعناوينهم لدى لجنة الانتخابات الوطنية، وأن يتم إبلاغ هذه اللجنة بأي تغيير يطرأ على نظام الحزب في مهلة أقصاها ٣٠ يوما، وأن يتخذ الحزب مركز قيادته داخل أراضي العاصمة الفيدرالية، وأن يحظر على الأحزاب اتخاذ أسماء أو رموز ذات صلة بأي مجموعة عرقية أو دينية أو إقليمية.

وما ينطبق على الدساتير ومقارنة التشكيل، تعزيز أو إضعاف الديمقراطية الداخلية في الأحزاب ما بين الديمقراطيات الراسخة والدول النامية، ينطبق أيضا على القوانين الأساسية لاسيما قانون الأحزاب، فقانون الأحزاب الألماني الصادر عام ١٩٤٦ والمعدل في عام ١٩٩٤ يحدد طريقة تنظيم الأحزاب الألمانية بأدق التفاصيل، إلى الحد الذي اعتبر معه البعض أن ألمانيا هي أكثر دول أوروبا الغربية التي تملك قانونا للأحزاب وثيق الصلة بموضوع الممارسات الحزبية الداخلية^{١٦}، لكن هذا القانون أسفر في النهاية عن أحزاب ديمقراطية قوية البنية والتأثير، وذلك على عكس الحال في دول مثل الأردن واليمن وكمبوديا واندونيسيا ومصر، وهي دول تصنف جميعها على أنها "غير حرة" وفقا لمؤشر "بيت الحرية" مع انها جميعا تمتلك قوانين تحدد بشكل تفصيلي قواعد تنظيم الأحزاب وطرق عملها، ذلك أن قوانين الأحزاب في الديمقراطيات المستقرة والانتقالية تتباين تباينا واضحا باختلاف تاريخ وضعها وهوية واضعيها والظروف المحيطة بوضعها، فما جاء إقرار قانون الأحزاب الألماني إلا ثمرة خبرة دامت ٣٥ عاما في مجال السياسات الحزبية، فضلا عن انه بمشاركة عدد من الأحزاب السياسية القوية والمستقلة والحيوية في حينه، كما اعترف بممارسات ديمقراطية راسخة درجت عليها الأحزاب السياسية المتنافسة آنذاك، وهو ما يجعل من أقرار هذا القانون يتوافق أكثر مع نموذج التعزيز، أما في دول مثل مصر والأردن واليمن وكمبوديا واندونيسيا فقد حازت القوى الحاكمة المستبدة هامش كبير في صياغة مثل هذه القواعد التي تضبط إنشاء الأحزاب وتنظيمها، وهو ما أطلق يد تلك النظم في إدارة الأحزاب وفقا لهواها، فنظرة سريعة على قانون الأحزاب المصري الصادر عام ١٩٧٧ والمعدل عام ٢٠٠٥ تثبت بوضوح صحة هذه الفرضية، حيث اشترط على أن يشمل النظام الداخلي للحزب القواعد التي تنظم كل شؤونه السياسية والتنظيمية والمالية والإدارية خاصة ما يأتي: اسم الحزب ويجب ألا يكون مماثلا أو مشابهها لاسم حزب قائم، بيان المقر

16 - Muller, Wolfgang, "Parties and the Institutional Framework," in Luther, Kurt Richard and Muller-Rommel, Ferdinand, eds., Political Parties in the New Europe: Political and Analytical Challenges (New York: Oxford University Press, 2002)

الرئيسي للحزب ومقاره الفرعية أن وجدت، ويجب أن تكون جميع مقار الحزب في غير الأماكن الإنتاجية أو الخدمية أو التعليمية، المبادئ أو الأهداف التي يقوم عليها الحزب والبرامج أو الوسائل التي يدعو إليها لتحقيق هذه الأهداف، شروط العضوية في الحزب وقواعد وإجراءات الانضمام إليه والفصل من عضويته والانسحاب منه، طريقة وإجراءات تكوين تشكيلات الحزب واختيار قياداته وأجهزته القيادية ومباشرته لنشاطه وتنظيم علاقته بأعضائه على أساس ديمقراطي وتحديد الاختصاصات السياسية والتنظيمية والمالية والإدارية لأي من هذه القيادات والتشكيلات، مع كفالة أوسع مدى للمناقشة الديمقراطية داخل هذه التشكيلات، النظام المالي للحزب شاملاً تحديد مختلف موارده والمصرف الذي تودع فيه أمواله والقواعد والإجراءات المنظمة للمصرف من هذه الأموال وقواعد وإجراءات إمساك حسابات الحزب ومراجعتها وإقرارها وإعداد موازنته السنوية واعتمادها، قواعد وإجراءات الحل والاندماج الاختياري للحزب وتنظيم تصفية أمواله والجهة التي تؤول إليها هذه الأموال.

كما أحال القانون في تأسيس الأحزاب السياسية إلى لجنة أسماها بلجنة شئون الأحزاب السياسية، وتعتبر قرارات تلك اللجنة من الأهمية إلى حد أنها تعد جواز مرور الأحزاب لساحة العمل الحزبي الشرعي، فهي التي توافق على قيام أو إنشاء حزب أو تعترض على تأسيسه، كما أعطى القانون لها سلطة وقف نشاط الحزب أو أحد قياداته وفقاً لمقتضيات "المصلحة العامة" وهي عبارة تتسم بالعمومية إلى حد كبير، كما أعطى القانون لرئيسها سلطة الطلب من المحكمة الإدارية العليا حل أي حزب وتصفية أمواله، وبمنظرة سريعة على طريقة تشكيل هذه اللجنة نكتشف على الفور كيف تدار الأحزاب المصرية وكيف يتحدد مصيرها، حيث تتشكل لجنة الأحزاب السياسية من ٩ أعضاء هم رئيس مجلس الشورى (رئيساً)، ووزير الداخلية، ووزير شئون مجلس الشعب، وثلاثة من بين الرؤساء السابقين للهيئات القضائية أو نوابهم من غير المنتمين إلى أي حزب سياسي، وثلاثة من الشخصيات العامة غير المنتمين إلى أي حزب سياسي. ولعل الملاحظة الرئيسية على هذا التشكيل، هي أن تلك اللجنة يغلب عليها الطابع الإداري والحكومي. فرئيس تلك اللجنة هو الأمين العام للحزب الوطني الحاكم، وأعضائها هم وزير شئون مجلس الشعب والشورى وهو في الوقت الحالي الأمين العام المساعد وأمين التنظيم بالحزب الحاكم وهو ما جعل من الحزب الحاكم خصماً وحكماً في آن، كما تضم اللجنة وزير الداخلية و٣ من القضاة السابقين يعينهم وزير العدل كما تضم اللجنة ٣ من الشخصيات العامة يختارهم أيضاً وزير العدل، ولعل ورود عبارة "الشخصيات العامة" بشكل مجرد ودون تحديد لمعناها يجعل هناك إمكانية لضم أية أشخاص لقائمة الشخصيات العامة، وقد حدد القانون نصاباً

معيناً لعقد اللجنة لضمان إحكام السيطرة على اللجنة وعلى اجتماعاتها، حتى لا تنفرد الشخصيات العامة بعقدها، إذا ما برزت لدى أي من هؤلاء نزعة استقلالية أو حيادية في التعامل مع القضايا المطروحة. حيث اشترط القانون وجود رئيس مجلس الشورى إضافة إلى ستة من أعضاء اللجنة التسعة، بغض النظر عن صفة وجودهم باللجنة، ونتيجة هذا التشكيل أن رفضت اللجنة معظم الطلبات المقدمة إليها لتأسيس أحزاب جديدة، حيث بلغ عدد الأحزاب التي رفضت اللجنة تأسيسها منذ بداية نشأتها وحتى عام ٢٠٠٦ حوالي ٧٥ حزباً، وهو ما جعل كثيرون يطلقون عليها لجنة منع الأحزاب^{١٧}. كذلك الحال فيما يتعلق بقانون الأحزاب الأردني الذي يتشابه إلى حد كبير مع نظيره المصري فيما يتعلق بتدخله في أدق التفاصيل المتعلقة بعمل الأحزاب وطريقة تنظيمها^{١٨}.

ثالثاً: شكل النظام الحكم

تختلف طريقة عمل الأحزاب اختلافاً كبيراً في ظل النظامين الرئاسي والبرلماني، ومن ثم يجب أن تأخذ هذه النقطة في الاعتبار عند الحديث عن الديمقراطية داخل الأحزاب، فبنية الحكومة رئاسية أو برلمانية لهو أمر في غاية الأهمية بالنسبة لبنية السلطة داخل الحزب السياسي، ولعل أول أبرز من تطرق لهذه النقطة هو موريس ديفرجيه نفسه في كتابه عن الأحزاب السياسية منذ أكثر من ٥٠ عاماً عندما قال أن الأحزاب السياسية تتأثر ببنية الحكومة، وبالأخص مبدأ فصل السلطات في الأنظمة الرئاسية مقابل دمجها في الحكومات البرلمانية^{١٩}، لكن لاحقاً لم تحظ هذه النقطة بالقدر الكافي من البحث والدراسة، حيث انطلقت معظم الأبحاث عن الأحزاب من تجربة أوروبا الغربية التي يسود فيها النظام البرلماني مع إغفال ما يمكن استقائه من التجربة الأمريكية ذات النظام الرئاسي، ومن ثم غابت الفرضيات العامة التي تصف طريقة تأثير نظام فصل السلطات المطبق في النظام الرئاسي على عمل الأحزاب وطريقة تنظيمها وسلوكها^{٢٠}، وهنا تميل الدراسات القليلة التي تطرقت لهذه النقطة إلى تفضيل النظام البرلماني فيما يتعلق بتعزيزه للديمقراطية داخل الأحزاب، حيث أثبتت دراسة عن أثر نوع

١٧- قانون الأحزاب السياسية المصري رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، منشور على موقع مجلس الشورى المصري

(www.elshoura.gov.eg)

١٨- انظر قانون الأحزاب السياسية الأردني رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٧، منشور على موقع وزارة الداخلية الأردنية (www.moi.gov.jo)

١٩- موريس ديفرجيه، الأحزاب السياسية، مرجع سابق

20- Samuels , David J., "Presidentialized Parties: The Separation of Powers and Party Organization and Behavior," Comparative Political Studies (May 2002)

الحكم الرئاسي على المنظومات الحزبية في دول أوروبا الشرقية أن الرئيس القوي يحجم دوافع الأحزاب السياسية إلى التنافس للسيطرة على هيئة تشريعية لا تتحكم في رسم السياسات أو تشكيل الحكومات ومراقبة أعمالها أو حلها^{٢١}، كما أكدت دراسة أخرى عن العواقب الوخيمة والآثار السلبية التي يتركها الرئيس القوي على الأحزاب في دول إفريقيا^{٢٢} وأمريكا اللاتينية^{٢٣}، في المقابل أكدت دراسة أخرى عن الانضباط الحزبي والحكومة البرلمانية أن "التلاحم والانضباط الحزبي يكتسبان أهمية على صعيد إدارة شؤون البرلمان اليومية، كما أن الحفاظ على كتلة تصويت متماسكة ضمن أي هيئة تشريعية هو إحدى المزايا البارزة التي تطبع الحياة البرلمانية والنظام البرلمان ي"^{٢٤}

رابعاً: مدي وضوح الأساس الاجتماعي للأحزاب وطريقة نشأتها

لا شك انه كلما كان الحزب تعبيراً عن حقائق اجتماعية مؤكدة وواضحة كلما زادت فرص نمو الديمقراطية في تنظيماته وطريقة إدارته، بمعنى انه كلما كبرت واتسعت الشريحة الاجتماعية التي يعبر الحزب عن مصالحها كلما زاد ذلك من صعوبة تجاهل قادة الحزب لتلك القاعدة العريضة في أي قرارات تتخذ.

فلكي يكتسب الحزب صفة الديمقراطية يحتاج إلى شرعية تبرر وجوده وتضفي المشروعية على استمراره وهذه الشرعية تتمثل في وجود قاعدة شعبية تختار الانضمام للحزب للدفاع عن مصالحها، فالحزب يستمد وجوده وشرعيته من حاجة الناس إليه، وبالتالي كلما اتسعت هذه القاعدة الشعبية أو الشريحة الاجتماعية فإن ذلك قد يساعد على تحويل شرعية الحزب لتصبح ديمقراطية، لأن الحزب قد يجد نفسه مضطراً للالتزام على صعيد الممارسة باحترام أسس التعاقد الذي أعلن ميلاده، أي الدفاع عن المشروع المجتمعي الذي تكاتف أعضاؤه من أجل بلورته وصياغة مبادئه.

21- Clark, Terry and Wittrock, Jill, "Presidentialism and the Effect of Electoral Law in Postcommunist Systems: Regime Type Matters," Comparative Political Studies 38 (March 2005),

22 -Bogaards, Matthijs, "Counting parties and identifying dominant party systems in Africa," European Journal of Political Research (2004)

23 -Eisenstadt, Todd A., "Catching the State Off Guard: Electoral Courts, Campaign Finance, and Mexico's Separation of State and Ruling Party," Party Politics, no. 6 (2004)

24 -Bowler ,Shaun.Farrell , David M., and Katz, Richard S., Party Discipline and Parliamentary Government (Columbus: Ohio State University Press, 1998)

أما أن تطرح كل الأحزاب نفسها كأحزاب شعبية جماهيرية تعبر عن الشعب بأسره مهما تعددت مشاربه أو اختلفت مصالحه أو تباينت أرائه، دون أن تكثرث بارتباطها بقوى اجتماعية فاعلة في المجتمع لها مصالحها المختلفة، فإن ذلك يسهل من جنوح قياداتها بعيدا عن الديمقراطية ويسهل من التصارع والافتتال على النفوذ داخل الحزب طالما لا يوجد من يهمله رأب الصدع لأن الحزب لا يعني أي شيء بالنسبة له أو لمصالحه

ويرتبط هذا السبب بسبب آخر وهو المتعلق بكيفية نشأة أو ولادة الحزب، هل نشأ الحزب بطريقة طبيعية، أي من أسفل كتعبير عن حاجة اجتماعية ملحة استدعت قيامه؟ أم جاءت نشأته اصطناعية بقرار من أعلى كنوع من الواجهة السياسية أو لأي سبب كان، فلا شك أن أحزاب النوعية الثانية أقل قدرة على تطوير آليات ديمقراطية داخلية سواء كانت تلك الأحزاب في الحكم أو في المعارضة، فالحزب الحاكم الذي ينشأ في حضن الدولة ويتسلم السلطة بقرار من رئيسها ولا يحصل عليها بالنضال الجماهيري يصعب عليه أن يعرف طريقا إلي الديمقراطية لأنه لم يعرف معنى الجهاد من أجلها بل وجد نفسه فجأة ودون عناء يقبض على مقدرات دولة بمن فيها، فلماذا التعب والعناء؟ كذلك الحال بالنسبة لأحزاب المعارضة التي خلقت لأداء تلك الوظيفة واحتكارها إلى الأبد وبالتالي فما حاجتها لتطوير أدوات ديمقراطية طالما ستظل كذلك "أحزاب معارضة" مهما فعلت.

وهناك طريقة أخرى لنشأة الأحزاب معروفة على نطاق واسع في العالم العربي، وهي تلك الأحزاب التي نشأت في غمرة الكفاح ضد الاستعمار الأجنبي والتي كانت وقتها تعبر عن الإجماع الوطني الذي كان سببه الموقف من المحتل وكفاحه، ولكن بعد أن انتهت تلك المرحلة استمرت بعض الأحزاب كما هي، وانشق بعضها الآخر إلى أحزاب متعددة ولكنها جميعا ظلت تفكر بنفس الطريقة التي حكمت تفكيرها أثناء حقبة الاحتلال، أي أن كل حزب منها اعتبر نفسه انه لا يزال حزب "الأمة" والمعبر الوحيد عن مصالحها مع ما شاب هذه المصالح من تباين وصل إلي حد التناقض أحيانا، وظلت حالة التماهي مع مصالح الأمة هي المسيطرة على تفكير وأداء تلك الأحزاب وخلقت بالتالي حالة من العداء المتبادل إزاء بعضها البعض انحدرت معه لغة الحوار بينها وحلت محلها لغة النفي والإنكار المتبادل وأختفي بالتالي أي حرص على المصلحة العامة أو تفكير بالارتقاء بالممارسة الديمقراطية أن في الدولة أو في الأحزاب نفسها.

خامسا: النظام الحزبي

يلعب النظام الحزبي السائد دورا كبيرا في تحديد مدى توافر الديمقراطية داخل الأحزاب العاملة به، وذلك في أكثر من ناحية، منها:

● **مدى استقرار النظام الحزبي:** فكلما كان النظام الحزبي مستقرا وراسخا كلما أمكن توقع توافر الديمقراطية داخل أحزابه^{٢٥}، وعلى الرغم من أن هناك وجهة نظر مخالفة ترى أن استقرار النظام الحزبي قد يؤدي إلى تزايد قوة القيادات الحزبية وزيادة سيطرتها وهيمنتها على مجريات الأمور داخل أحزابها نظرا لما تكتسبه قيادات تلك الأحزاب من مكانة أدبية ومعنوية داخل الحزب وداخل النظام السياسي بشكل عام، في حين أن عدم استقرار النظام الحزبي قد يجعل من بقاء القيادات الحزبية في مواقعها أمرا مشكوكا فيه وهو ما يجعلها دوما في حاجة لرضي وتأييد القواعد الحزبية وبالتالي تكون مجبرة على أن تسلك سلوكا أكثر ديمقراطية وأقل هيمنة^{٢٦}، ولكن هذا الرأي على وجاهته لا يصمد كثيرا أمام تجارب حزبية عدة لم تؤدي فيها قوة النظام الحزبي سوى إلى مزيد من الرقابة على سلوك القيادات الحزبية، فعلى سبيل المثال أحتكم قادة الحزب الاشتراكي الفرنسي في يناير ٢٠٠٤ إلى أعضائه لحل نزاع كبير بين قادته حول مسألة موقف الحزب من معاهدة الإتحاد الأوروبي المعدلة، فأجرى الحزب استفتاء لأعضائه حول ما إذا كان على الحزب أن يوافق على تلك المعاهدة أو يرفضها في الاستفتاء الشعبي الفرنسي حول المعاهدة، وكانت هذه القضية تحمل بذور تقسيم الحزب ولكن إجراء الاستفتاء الداخلي مكن الحزب من تجاوز تلك الأزمة حيث تمكنت القوى الحزبية المؤيدة للمعاهدة والرافضة لها من التعبير عن أرائها، وارتضى الجميع الاحتكام لنتيجة تصويت أعضاء الحزب الذين أيدوا المعاهدة

● **شكل النظام الحزبي:** يمكن أن يلعب شكل النظام الحزبي -من حيث كونه يعتمد على حزبين كبيرين أم على أحزاب متعددة- دورا في التأثير على الديمقراطية داخل الأحزاب، حيث تزداد فرصة وجود الديمقراطية داخل الأحزاب التي تعمل في نظام حزبي متعدد عن تلك التي تعمل في ظل نظام الحزبين الكبيرين، ومرد ذلك وفقا لـ"دونليني" و"أولييري" انه في ظل نظام الحزبين الكبيرين يحتاج قادة هذين الحزبين إلى الحصول على رضا الناخبين، مما يجعل برنامجهما الانتخابي ين مقاربين إلى حد

٢٥- عبد المجيد، وحيد، مرجع سابق

26 - Daalder, Hans, Parties Elites and Political Developments in Western Europe, in La Palombara, Joseph & Weiner, Myron (edt) Political Parties and Political Development, Op.cit

كبير، لذلك فإن برنامج كلا الحزبين يميل للتعبير عن الناخب الواسطي " Medium Voter" أيا كان الحزب الفائز في الانتخابات، وفي هذه الحالة لا تتاح لقواعد الحزب أو نشاطه فرصة للتأثير على صياغة سياسات الحزب أو برنامجه الانتخابي أو التأثير على توجهات قيادته التي تسيطر على أمور الحزب بشكل كبير، فعلى سبيل المثال لا توجد فروق كبيرة تميز برنامج الحزب الجمهوري عن الحزب الديمقراطي في الولايات المتحدة تجاه القضايا الرئيسية، فكلا الحزبين يهتمان بكل المصالح أيا كان مواطنها وآيا كان نوعها، سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو دينية، الأمر الذي يجعل هناك درجة من السيولة بينهما، بشكل يمكن من انتقال الأعضاء بين الحزبين بسهولة، وذلك على العكس من نظام تعدد الأحزاب، حيث يكون المجال السياسي أوسع لأن احتمال الالتقاء عند الناخب الواسطي أقل بكثير من نظام الحزبين، وهو ما يتيح للمستويات القاعدية في الحزب فرصة للتأثير في سياسات الحزب وبرامجه الانتخابية وانتخاب قادته، وبالتالي يصبح للمستويات القاعدية دورا مهما في رقابة سلوك قادة الحزب الذين يحتاجون إلى الاحتفاظ بتأييد أعضاء حزبهم قبل أي شيء آخر^{٢٧}، أيضا فإن الوضع المتميز الذي يحظى به الحزبين الكبيرين في الدولة يمكن أن يزيد من سيطرة وهيمنة قادته على مجريات الأمور في الحزب، نظرا للمكانة التي يتولونها داخل الدولة ونظرا لما توفره الدولة من حماية لهذين الحزبين، أيا كان وضع الحزب، في الحكومة أم في المعارضة، ولكن هناك من يستند إلى تجارب حزبية قد تشكك في وجهة هذا الرأي، فليس صحيحا القول أن الديمقراطية في نظام الحزبين الكبيرين في بريطانيا أقل مما كنت عليه في أحزاب ألمانيا "جمهورية فيمار" المتعددة، بل العكس هو الصحيح، ومن ثم هناك من يرى أن نظام الأحزاب المتعددة يمكن أن يتفوق على نظام الحزبين الكبيرين في أحد ملامح الديمقراطية داخل الأحزاب، وهو إمكانية وجود أجنحة داخل الأحزاب، فالتعدد الحزبي الواسع يشجع على نشؤ الأجنحة داخل الأحزاب من خلال حاجة هذه الأحزاب إلى التحالفات والائتلافات مع بعضها البعض، وهي الحاجة التي تكاد تنعدم في نظام الحزبين الكبيرين^{٢٨}

27 - Dunleavy, Patrick and O'Leary, Brendan, Theories of the state: the politics of liberal democracy(London: Macmillan Education, 1987)

٢٨ - وحيد عبد المجيد، مرجع سابق

• طبيعة النظام الانتخابي

تلعب طبيعة النظام الانتخابي المعمول به داخل النظام الحزبي دورا كبيرا في تحديد طبيعة الممارسة الداخلية بالأحزاب من حيث كونها ديمقراطية أم لا، وذلك من خلال تأثير النظام الانتخابي على طريقة عمل تلك الأحزاب وطريقة تنظيمها وتطورها، أو تأثيره على طبيعة العلاقة بين قيادات الحزب وقواعده ومرشحيه في الانتخابات، كما تساعد بعض النظم الانتخابية على ظهور التيارات المتباينة ضمن الحزب الواحد حيث تتصارع أجنحته المختلفة فيما بينها باستمرار، بينما تدفع نظم أخرى الأحزاب نحو توحيد كلمتها ونبذ الانشقاقات الداخلية بها، كما يمكن للنظم الانتخابية التأثير في كيفية قيام الأحزاب السياسية بحملاتها الانتخابية، وفي سلوكيات القيادات السياسية، بما يسهم في تحديد ما يكون عليه الجو السياسي العام؛ وقد تدفع هذه النظم بالأحزاب السياسية نحو تشكيل التحالفات فيما بينها أو على العكس من ذلك، أن تبتعد عن تلك الممارسة؛ وقد توفر النظم الانتخابية محفزات للأحزاب السياسية لتوسيع قاعدتها الشعبية على أوسع نطاق ممكن، أو لحصرها في أطر ضيقة ضمن نطاق القبيلة أو صلة القرابة.

وعلى الرغم من وجود عدد كبير جدا من النظم الانتخابية، إلا أن أكثرها انتشارا نظامين انتخابيين رئيسيين بالإضافة إلى نظام ثالث يجمع بينهما، وهما: **نظام الانتخاب الفردي**: الذي يتقدم فيه المرشحون للناخبين كأفراد، حتى لو كان هؤلاء المرشحون ينتمون إلى أحزاب سياسية و**نظم الانتخاب بالتمثيل النسبي (PR) proportional representation** والتي تقوم فكرتها على تقليص الفارق النسبي بين حصة الحزب المشارك في الانتخابات من أصوات الناخبين على المستوى الوطني وحصته من مقاعد الهيئة التشريعية التي يتم انتخابها

ولكل من هذين النظامين تأثيره على شكل الممارسة الداخلية بالأحزاب، وهناك جدلا حول أيهما الأقرب إلى جعل الأحزاب تتحى منحا ديمقراطيا في إدارة أمورها الداخلية، وأن كانت معظم الآراء ترى أن نظام الانتخاب بالقائمة الحزبية يتيح لقيادات الأحزاب فرصة أكبر للسيطرة على القواعد الحزبية من خلال سيطرة تلك القيادات على عملية اختيار مرشحي الحزب في الانتخابات العامة، حيث لا يستطيع أي شخص أن يخوض الانتخابات إلا من خلال حزبه، كما يعتمد موقع المرشح التسلسلي على قائمة الحزب، وبالتالي حظوظه بالفوز، على مدى رضى القيادات الحزبية، خاصة في ظل القوائم الحزبية المغلقة، وهو ما يزيد من سيطرة القيادات الحزبية وهيمتها على القواعد الحزبية، وهنا يتحول اتجاه ولاء القواعد الحزبية ليصبح لهذه

القيادات وليس لهيئات الحزب ومؤسساته، ويعطي نظام التمثيل النسبي بالقائمة المغلقة المطبق في جنوب أفريقيا مثلاً حياً على ذلك. حيث تتضمن ورقة الاقتراع أسماء الأحزاب السياسية ورموزها فقط، بالإضافة إلى صورة شخصية لقائد الحزب، دون أن تتضمن أسماء أي من المرشحين الأفراد. ويقوم الناخبون بالتأشير على ورقة الاقتراع لصالح الحزب المفضل، وعليه فإن الحزب هو من يحدد المرشحين المنتخبين، وبذلك تستطيع الأحزاب السياسية تضمين مرشحين محددين في قوائمهم قد يصعب عليهم الفوز بالانتخاب بطريقة أخرى وهو ما يجعل احتياج المرشحين إلى رضى القيادات الحزبية أهم بكثير من حاجتهم لرضى القواعد الحزبية، أما المثال الأخرى على هذا الوضع هو ما تقوم به الأحزاب السياسية في جمهورية غوايانا، ففي تحريف غريب لنظام القائمة النسبية تقوم تلك الأحزاب بنشر قوائم مرشحيها للانتخابات مرتبة حسب الترتيب الأبجدي للأسماء، وهو ما يعطي القيادات الحزبية مزيداً من القدرة على مكافأة الولاء إذ أن توزيع المقاعد بين المرشحين لا يتم إلا بعد ظهور النتائج النهائية للانتخابات.

على العكس من ذلك يبدوا نظام الانتخاب الفردي الذي يتيح لعضو أي حزب إمكانية التمرد على حزبه وترشيح نفسه مستقلاً بعيداً عن حزبه إذا اختلف مع قياداته^{٢٩}، هذا فضلاً عن أن نظام الانتخاب بالقائمة المغلقة يضيق حق الناخبين في اختيار مرشحهم أو تفضيل أي من المرشحين عن غيرهم أو تعديل ترتيبهم نتيجة لعدم قدرتهم على تغيير القائمة الحزبية بالإضافة إلى احتمال خداع الجماهير بوضع رموز مقبولة شعبياً على رأس تلك القوائم ثم تكلمة القوائم بشخصيات ذات قبول ضعيف وإمكانات أقل.

أيضاً يعاب على نظم التمثيل النسبي أنها قد تقود إلى انقسامات في الأحزاب السياسية تمس باستقرار النظام السياسي، حيث يمكن لنظم التمثيل النسبي أن تؤدي إلى، أو على الأقل أن تسهم في تشرذم الأحزاب السياسية. وقد يفسح تعدد الأحزاب السياسية بشكل كبير المجال أمام الأحزاب الصغيرة جداً لاستنزاف الأحزاب الكبيرة ودفعها إلى تقديم التنازلات الكبيرة بهدف تشكيل حكومة ائتلافية. وهنا يعتبر البعض ميزة التعددية في نظم التمثيل النسبي كأحد ارتداداتها السلبية. ففي إسرائيل على سبيل المثال، عادةً ما تلعب الأحزاب الدينية المتطرفة الصغيرة دوراً مفصلياً في تشكيل الحكومات، بينما عانت إيطاليا لسنوات طويلة من تقلبات مستمرة وانعدام في استقرار الحكومات الائتلافية المتعاقبة. وكثيراً ما تتخوف البلدان المتحولة إلى النظام الديمقراطي من أن تؤدي نظم التمثيل النسبي إلى ظهور الأحزاب السياسية المستندة إلى قيادات تقليدية أو جماعات عرقية، وذلك بسبب عدم تطور نظامها الحزبي السياسي بشكل عام.

أيضا قد تستخدم هذه النظم كقاعدة لظهور الأحزاب المتطرفة، إذ كثيراً ما تنتقد نظم التمثيل النسبي لكونها تفسح المجال أمام الأحزاب المتطرفة، اليسارية أو اليمينية على حد سواء، للحصول على تمثيل في الهيئة التشريعية. فلقد رأى الكثيرون في أن أحد الأسباب خلف انهيار جمهورية فيمار في ألمانيا يعود إلى كيفية إعطاء النظام الانتخابي النسبي الفرصة للأحزاب المتطرفة اليمينية واليسارية للحصول على موطن قدم لها في السلطة.

أيضا يعيب هذه النظم عدم قدرة الناخب على تنفيذ مبدأ المساواة من خلال حجب ثقته وإقصاء حزب سياسي ما عن السلطة. حيث قد يكون من الصعب بمكان إقصاء حزب مركزي كبير من السلطة في ظل نظم التمثيل النسبي. فعندما تتشكل الحكومات من ائتلافات، نجد بأن بعض الأحزاب متواجدة دائماً في الحكومة بشكل أو بآخر، على الرغم من تراجع أدائها الانتخابي من حين لآخر. وعلى سبيل المثال، استمر الحزب الديمقراطي الحر في ألمانيا كعضو في كافة الحكومات الائتلافية على مدى ٥٠ عام، من عام ١٩٤٩ إلى عام ١٩٩٨، عدا فترة ٨ سنوات منها فقط، وذلك على الرغم من عدم حصوله أبداً على ما يزيد على ١٢ % من أصوات الناخبين في أفضل الحالات.

وفي المقابل يعاب علي نظام الانتخاب الفردي انه يمكن أن يؤدي إلى اختيار المرشحين لاعتبارات شخصية أو مناطقية أو قبلية بعيدا عن برامجهم الحزبية، لكن الأهم من ذلك انه قد لا يحقق مبدأ عدالة التمثيل بسبب منحه المقاعد للأفراد الذين حصلوا على أكثرية الأصوات، وتجاهله لمحصلة القوى والأشخاص الآخرين، خاصة نظام الانتخاب الفردي بالأغلبية البسيطة، وهذا التكبير لنجاح الحزب الغالب والتكبير لفشل الحزب الصغير يجعل البرلمان غير ممثل للأمة بطريقة عادلة ويلحق ظلماً بالأحزاب الصغيرة.

وبالتالي فإن هذا النظام ينتج عنه استثناء الأحزاب الصغيرة والحد من إمكانية حصولها على تمثيل برلماني عادل، كما يتيح هذا النظام نشوء الأحزاب المستندة إلى قواعد قبلية، أو عرقية أو مناطقية أو دينية والتي تؤسس حملاتها وبرامجها السياسية استناداً إلى مفاهيم وأطروحات جذابة للغالبية في منطقتها أو دائرتها إلا أنها قد تكون معادية للآخرين وتقوم على استثنائهم. ولقد شكل ذلك معضلة دائمة في بعض الدول الأفريقية، كملاوي أو كينيا، حيث تتمركز مجموعات قبلية كبيرة في مناطق جغرافية محصورة. مما يؤدي إلى انقسام البلد إلى مناطق حزبية حيث يتمتع كل حزب بموقع القوة في كل منها، الأمر الذي لا يحفز الأحزاب على الاهتمام بأية مسائل خارج نطاق مناطق نفوذهم ومجموعات مؤيديهم، ومن ثم يمكن أن يؤدي

هذا النظام إلى حرمان الأقليات من الحصول على تمثيل عادل. إذ تعتاد الأحزاب السياسية على تسمية المرشح الأكثر قبولاً وشعبيةً في كل دائرة انتخابية، وذلك لكسب ود غالبية الناخبين، وذلك على العكس من نظام القائمة النسبية، حيث يعمل هذا النظام على زيادة حظوظ ممثلي الأقليات في الفوز بالانتخاب، فعندما يقترح الناخبون، كما هي العادة، بما يتماشى مع واقع التركيبة الاجتماعية والثقافية لمجتمع ما، يمكن لنظام القائمة النسبية أن يسهم في إفراز سلطة تشريعية تضم ممثلين عن كل من مجموعات الأكثرية والأقليات في ذلك المجتمع. وذلك لكون النظام يعمل كحافز لدى الأحزاب السياسية لتقديم قوائم متوازنة من المرشحين يمكنهم من خلالها التطلع لدعم أوسع شريحة ممكنة من الناخبين، ولقد أثبتت التجربة في عدد من الديمقراطيات الناشئة (كجنوب أفريقيا، واندونيسيا، وسيراليون) بأن نظام القائمة النسبية يفسح المجال أمام الأحزاب السياسية لتقديم قوائم من مرشحين ينتمون لمجموعات عرقية وإثنية مختلفة

كذلك يعاني نظام الانتخاب الفردي على جولتين من عيوب يمكن أن تؤثر على عمل الأحزاب، وتظهر أكثر هذه العيوب في المجتمعات المنقسمة على ذاتها أو الديمقراطيات الناشئة. ففي انتخابات عام ١٩٩٢ في انجولا، والتي كان يفترض أن تفضي إلى سلام داخلي في هذا البلد، نتج عن الجولة الأولى للانتخابات الرئاسية فوز قائد المتمردين "جوناس سافيمبي" بالمرتبة الثانية بمجموع ٤٠% من الأصوات، مقابل ٤٩% لصالح مرشح الحزب الحاكم "جوسيه دوسانتوس" ولقد استدل قائد المتمردين من ذلك بأن حظوظه في الفوز بالجولة الثانية معدومة، وعليه فضل عدم الاستمرار في اللعبة الديمقراطية والقيام بدور المعارضة، وبدلاً من ذلك عاد فوراً إلى إشعال الحرب الأهلية والتي استمرت بعد ذلك ما يقرب من عقد إضافي من الزمن. أما في انتخابات العام ١٩٩٣ في الكونغو برازافيل، فقد أدى الانطباع السائد لدى أحزاب المعارضة بأن الحزب الحاكم سيكتسح الساحة ويحصل على أعلى النتائج في الجولة الثانية إلى مقاطعة المعارضة للجولة الثانية واللجوء إلى الصدام المسلح. وفي كلتا الحالتين، كانت المؤشرات الناتجة عن الجولة الأولى بأن أحد المتنازعين سيخسر الانتخابات في الجولة الثانية بمثابة الشرارة التي ولدت العنف. وفي انتخابات عام ١٩٩٢ في الجزائر كذلك، نتج عن فوز مرشح جبهة الإنقاذ الإسلامي في الجولة الأولى تدخل المؤسسة العسكرية وإلغاء الجولة الثانية من الانتخابات^{٣٠}.

لكن أيا كان تأثير النظام الانتخابي الذي تعمل في إطاره الأحزاب السياسية على طريقة عمل تلك الأحزاب ومدى ديمقراطية بنائها الداخلي وممارستها اليومية إلا انه ينبغي مراعاة أن النظام الانتخابي لا يمارس تأثيره بطريقة واحدة أو ثابتة، فلا بد من مراعاة أن أي نظام انتخابي لن يعمل بنفس الطريقة في بلدان فنتائج أي نوع من النظم الانتخابية تعتمد إلى حد كبير على السياق الاجتماعي والسياسي، إذا أن آثار النظام الانتخابي وحسناته وعيوبه تتوقف على الوضع السياسي والاجتماعي القائم، حيث تدخل في الحسبان عوامل عدة مثل بنية المجتمع الأيديولوجية والدينية والثنية والعرقية والإقليمية واللغوية، ثم نمط الديمقراطية (راسخة، انتقالية، أو ناشئة)، وعدد الأحزاب الجديدة، والتركز الجغرافي لناخبي حزب معين أو تشتتهم. ومن ثم يصعب الجزم حول أفضلية نظام انتخابي ما دون حساب الظروف السياسية والاجتماعية الخاصة بكل دولة، وبمدى النجاح الذي يحققه النظام المطبق في الواقع الملموس. وعلى هذا الأساس فالنظم الانتخابية تتغير تبعاً للمتغيرات السياسية والاجتماعية والثقافية.

مؤشرات ومعايير الحزب الديمقراطي

إذا كان الاعتراف بأهمية الديمقراطية داخل الأحزاب مسألة بديهية لا تثير خلافاً عليها أو حولها فإن تحديد مفهوم الحزب الديمقراطي تظل العملية الأهم والأصعب في ان.

ولعل مكن الأهمية يعود إلي الضرورة الملحة لضبط مفهوم "الحزب الديمقراطي" مقارنة بغيره من الأحزاب بحيث يساعد هذا المفهوم بعد ضبطه في معرفة مدى وجود الديمقراطية داخل حزب معين أم لا وفق معايير موضوعية معينة، بحث لا يكفي إدعاء حزب ما انه ديمقراطي أو يضيف تلك الكلمة السحرية "الديمقراطي" إلى اسمه لكي نعتبره حزبا ديمقراطياً، وإنما لا بد من شروط معينة يجب توافرها لكي يكتسب حزب ما تلك الصفة، فالحكم بديمقراطية أو عدم ديمقراطية حزب سياسي ما ليست مسألة اعتبارية يمكن البت فيها وفقاً للأهواء والأمزجة والمصالح، بل تمثل مسألة حساسة ينبغي أن تخضع لمعايير ومؤشرات موضوعية دقيقة محكمة قابلة للقياس والضبط والتحديد.

أما مكن الصعوبة فيعود إلى ما يمكن أن تثيره هذه المعايير المقترحة لضبط هذا المفهوم من اختلاف-قد ليصل إلى درجة الخلاف-حولها.

سواء كان هذا الاختلاف سببه الرغبة في إقصاء معيار معين قد لا يراه البعض مهما في ضبط وتحديد المفهوم أو إضافة معيار آخر قد يراه البعض مهما، بل أن الاختلاف حول هذه المعايير قد يتعداها إلي خلاف حول مفهوم "الديمقراطية" ذاته، باعتباره مفهوماً خلافياً بطبعه و يحمل العديد من التعريفات ويحتل العديد من الرؤى و التفسيرات حسب الانتماءات والاتجاهات الأيدلوجية المختلفة.

ومن هنا وقبل الولوج في تحديد هذه المعايير أود فقط أن أشير إلي أن هذه المعايير تستند لمصدر أو مرجع معياري أساسي واحد هو "الديمقراطية" فكرة ومفهوماً، انطلاقاً من أن لهذا المفهوم -وبعيداً عن الخلافات التي قد يثيرها -خصائص جوهرية تعتبر بمثابة قواسم مشتركة لا خلاف عليها ولا تقوم للمفهوم قائمة من دون توافرها، وهذه القواسم المشتركة هي التي نستند عليها في تحديد المعايير والمؤشرات المقصودة.

فلا خلاف علي أن الديمقراطية في أبسط معانيها تعني ثلاثة جوانب متكاملة أولها الجانب القيمي المتعلق بقيم معينة يجب توافرها لأي بناء يحمل تلك الصفة، وثانيها الجانب الإجرائي المتعلق بالآليات والمؤسسات والتنظيمات والقوانين التي يحتاجها أي بناء سياسي لتسيير أعماله والجانب الثالث هو المتعلق بالممارسات أو السلوك اليومي الذي يضمن أن يكون كل ما تقدم من قيم أو مؤسسات ديمقراطية يعمل بشكل صحيح كما يشمل أيضاً الضمانات اللازمة لعدم الانقلاب عليها.

فنظام الحكم الديمقراطي نظام محدد المعالم يتطلب وجود منظومة متكاملة مع بعضها البعض تتضمن مبادئ ومؤسسات وآليات لضبط عملية تحديد الخيارات واتخاذ القرارات العامة وتداول السلطة دورياً وسلمياً وتؤكد علي واجب وحق الملزمين بتنفيذ تلك القرارات في المشاركة السياسية الفعالة في عملية اتخاذها³¹.

وبهذا التعريف فإن صفة الديمقراطية يكتسبها الحزب كما تكتسبها الدولة مثلما يكتسبها الدستور عندما يتم تطبيق نظام حكم ديمقراطي في أي منهما.

وعلى الرغم من وجود طريقتين في دراسة الأحزاب: أولاهما تعتمد على ما جاء في الوثائق الحكومية والرسمية والداستير ولوائح الحزب ونظامه الأساسي ووثائقه الرسمية ومنشوراته، والثانية تعتمد على القواعد غير الرسمية مثل المعايير الثقافية، ومدى قبول أشكال

٣١- الكواري، علي خليفة، مرجع سابق

معينة من السلوك والقيم الثقافية واتجاهات الأنشطة التي قد تخلق توقعات بشأن طريقة العمل داخل الحزب^{٣٢}، وبالرغم من أهمية الطريقة الأخيرة و صعوبتها لأنها غالباً ما تتطلب عمل دراسات حالة تفصيلية، إلا أن التعرف على مدي وجود ديمقراطية حقيقية من عدمه داخل حزب يقتضي الجمع بين الطريقتين معا.

وعليه وفي جملة واحدة يمكن القول إن "الحزب الديمقراطي" هو من تكون الديمقراطية حاضرة وبقوة في قيمه ومؤسساته وتنظيماته ووثائقه وتصرفاته وسلوكه اليومي ونظراته تجاه الآخرين.

وهذه الديمقراطية المقصودة هي ما يمكن أن نطلق عليه "ديمقراطية العين المجردة"، أي تلك التي لا تحتاج لجهد أو عناء كبير لاكتشاف وجودها أو عدم وجودها داخل الحزب السياسي وأبنيتها المختلفة، ولا تحتاج بحث أو تفتيش في النوايا ولا تثير خلافا كبيرا حول وجودها أو عدم وجودها، فنظرا للاعتبارات العملية وبالم منظور الواقعي فانه لا يمكن أن نتصور أن الأحزاب مجتمعات نموذجية لتطبيق ديمقراطية مثالية لم تطبق من قبل ولن تطبق من بعد، وإنما يظل مع ذلك "الهامش" الذي تتحرك في إطاره الأحزاب، وهو المساحة التي تحرص عليها الأحزاب ذات التركيب الديمقراطي بالمعني الذي يبعدها تماما عن سمات الأحزاب الفاشية ويقربها في الوقت ذاته من سمات الأحزاب الديمقراطية، ومن ثم فإن تلك "الديمقراطية الواقعية" يمكن بلورتها في عدد من المؤشرات الرئيسية وما يتفرع عنها مؤشرات جزئية.

مقومات الحزب الديمقراطي

وبناء على ما تقدم يمكن بلورة عدة معايير أو مؤشرات تقيس مدي وجود أو عدم وجود الديمقراطية داخل حزب ما، وهذه المؤشرات عبارة عن أربعة مؤشرات رئيسية تنقسم بدورها إلى مؤشرات فرعية وذلك كما يلي:

أولا: طبيعة السلطة ونمط توزيعها داخل الحزب

كما سبق القول فإن الأحزاب تعتبر أكثر منظمات المجتمع تشابها مع الدولة من حيث طبيعة علاقات السلطة بداخلها، فأى تنظيم حزبي ينطوي بداخله على نوع من ممارسة السلطة التي

32 - Norris, Pippa. Building political parties: Reforming legal regulations and internal rules (Stockholm: International Institute for Democracy and Electoral Assistance (IDEA) April 2006)

تقود عمله وتوجه نشاطه، وبالتالي فإن هذا المؤشر يعني بطبيعة الهيكل التنظيمي للحزب وما إذا كانت السلطة داخل الحزب السياسي موزعة ومنتشرة عبر مستوياته التنظيمية المختلفة، أم مركزة لدى قيادة مركزية مسيطرة، ويمكن قياس هذه النقطة بالاعتماد على عدد من المؤشرات الفرعية وهي:

1- البناء التنظيمي للحزب Party Organization

من المعروف تقليدياً أن يكون لأي حزب سياسي مجموعة من القواعد التي تحكم نشاطه وتنظم ممارساته وتوضح توزيع الاختصاصات بين المستويات التنظيمية المختلفة والعلاقة فيما بينها، وتختلف مسميات تلك القواعد ما بين لائحة داخلية أو نظام أساسي أو نظام داخلي أو ميثاق عمل، وقد اعتبر كل من "جون ليس" و"ريتشارد كيمبر" هذا النظام الوعاء أو الحامل الأساسي "main vehicle" لهيكل الحزب³³.

وقد حظيت قضية التنظيم الحزبي باهتمام بحثي قديم، فإذا كان روبرت ميشيل اكتفى بالإشارة إلى أهمية التنظيم في الحياة الداخلية للحزب ليجعل منه العنصر المحرك لكل مفاصله³⁴، فإن هناك من ذهب إلى أبعد من ذلك ليرتقي بالتنظيم إلى مستوى القرينة القاطعة التي يتعين بدلائنها فقط الحزب السياسي، ومن هؤلاء موريس ديفرجية الذي أكد أن "الأحزاب المعاصرة لا تعرف ببرامجها ولا بطبيعة المنتمين إليها أكثر مما تعرف بطبيعة تنظيمها، فالأحزاب المعاصرة تتميز قبل كل شيء بكيانها وبنيتها"³⁵، ويضيف ديفرجيه في أحد هوامش كتابه الأحزاب السياسية "أن أصالة الأحزاب في القرن العشرين تكمن في تنظيمها، تلك هي واقعة، وأن نزوع هذا التنظيم ليصبح عنصراً أساسياً في عمل الحزب وفي تأثيره وفي دوره فتلك واقعة أخرى، وكلا الأمرين يفسران الاتجاه العام لهذا الكتاب"، ثم يعود ليقول "أن الحزب ليس بجماعة وإنما مجموع جماعات، انه تجمع لجماعات صغيرة منتشرة على مستوى البلاد (شعب، لجان، لجان محلية.. الخ) مرتبطة فيما بينها بنظم تنسيقية"³⁶

33 -Lees, John and Kimber, Richard, (eds). Political parties in modern Britain: an organizational and functional guide (London: Routledge & Kegan Paul, 1972)

34 -Michels, Robert, Political Parties: A Sociological Study of the Oligarchical Tendencies in Modern Democracies, (New York: The Free Press, 1962)

35-ديفرجيه وموريس، الأحزاب السياسية، مرجع سابق

36-المرجع السابق

هذا الاتجاه في دراسة الأحزاب السياسية أكد على ضرورة أن تتفوق تجربة الحياة السياسية لأي حزب عن تجربة الحياة السياسية لقادته، وعلى هذا الأساس يفرق جيوفاني سارتوري ما بين الحزب والزمرة، حيث يرى أن الحزب يمثل "تجمعا مجردا" في حين أن الزمرة على سبيل المثال تمثل "مجموعة عينية"، إذ أن الطابع المجرد للحزب يأتي في الحقيقة من انفصاله، في وجوده، عن الأعضاء المكونين له، لاسيما قادته، وهذا الانفصال هو الذي يتيح له إمكانية الوجود كتنظيم دائم، في نفس الوقت الذي يتيح له إمكانية الظهور بطابعه المجرد في حين أن الطابع العيني للزمرة يأتي عن ارتباطها في وجودها بالأشخاص المكونين لها^{٣٧}، كما أنها تتميز باستمرارية قصيرة على حد تعبير هنتجتون حيث أنها توجد بقدر ما يوجد هؤلاء الأشخاص وتختفي باختفائهم^{٣٨}، ويبدو أن "ماكيفر" كان يخضع لهذا المقوم عندما أنكر على كل الأحزاب التي وجدت قبل وجود التمثيل النيابي صفة الأحزاب، فهذه الأحزاب عرفت في نظره "في شكل فئات تلتف حول مبادئ قائد معين، وتدين لسياساته بدون أن تصبح منظمات دائمة"^{٣٩}

وإذا نظرنا إلى وضع الأحزاب في الدول النامية والدول العربية تحديدا نجد أن معظم الأحزاب في هذه البلدان يفتقد إلى التنظيم، فالرابطة التي تربط ما بين أعضاء الحزب من جهة وبين أعضاء الحزب وقادته من جهة أخرى لا تقوم على أساس تنظيمي، وإنما يغلب أن تقوم على أساس من ولاء قبلي أو طائفي أو إثني، وفي بعض الأحوال على أساس من ولاء شخصي، ولعل هذا ما دفع البعض إلى إطلاق تعبير "الظاهرة الحزبية" على أحزاب هذه البلدان بدلا من تعبير "الأحزاب"^{٤٠}

ومن هنا يتعامل هذا المؤشر مع قضية التوزيع الهرمي أو الرأسي للسلطة والاختصاص ويدرس حجم الاختصاص الذي يحظى به كل مستوي من المستويات التنظيمية للحزب التي تنقسم عادة إلى ثلاث مستويات: قيادية، وسيطة، وقاعدية، وإلى أي مدى يتوزع الاختصاص بين هذه المستويات أم ينحصر في المستوي القيادي فقط، وهل تطور هذا التوزيع عبر التطور الزمني للحزب أم لا، كذلك يتعامل هذا المؤشر مع قضية التوزيع الأفقي أو الجغرافي للسلطة، أي توزيع السلطة في الحزب بين المركز والوحدات الإقليمية والمحلية.

37 - Sartori, Giovanni, Parties and Party System.(Cambridge: Cambridge university Press, 1976)

٣٨- هنتجتون، صمويل، مرجع سابق

٣٩- ماكيفر، روبرت: تكوين الدولة، ترجمة حسن صعب (بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٦٦)

٤٠- حرب، أسامة الغزالي، الأحزاب السياسية في العالم الثالث (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٩٨٧)

ويمكن قياس هذا المؤشر عبر معيارين مترابطين، الأول يعني بقضية التوزيع الهرمي للسلطة الحزبية هو معيار التشاركية "Inclusiveness"، والمعيار الثاني يتعامل مع التوزيع الأفقي للسلطة الحزبية وهو معيار المركزية "Centralization"

فالتشاركية تقيس مدى اتساع حلقة صانعي القرار في الحزب، فهناك أحزاب تقصر عملية صنع القرار فيها على قائد واحد أو مجموعة صغيرة من القادة، لا سيما فيما يتعلق بالقرارات الأساسية، فيما لا يملك أعضاء الحزب الآخرون أي دور ملزم في هذه العملية، أما الأحزاب الأكثر ميلا إلى انتهاج التشاركية، فيستفيد أعضاء الحزب جميعهم، وأحيانا مناصري الحزب، من فرصة المشاركة في إصدار قرار حول القضايا الحزبية الهامة، كاختيار قائد الحزب أو مرشحيه في الانتخابات⁴¹.

فالحزب الديمقراطي هو الذي ينتهج مزيدا من التشاركية في صنع القرار من خلال انطواء هيكله التنظيمي على توزيع معين للسلطات والاختصاصات الحزبية على مستوياته التنظيمية المختلفة ولا تحصرها فقط في مستواه القيادي، ومن ثم تحظى عملية صنع القرار فيه بمشاركة حقيقية من كافة مستوياته التنظيمية، أو على الأقل تحظى القرارات المتخذة بالرضاء العام من كافة مستويات الحزب التي لم تشارك في صنعها

أما معيار "المركزية" فيعني بقياس التوزيع الأفقي للسلطة والاختصاصات في الحزب بين المستوى المركزي والمستويات الإقليمية والمحلية، من خلا قياس مدى استنثار مستوى واحد باتخاذ القرارات، ففي حزب يتصف بدرجة عالية من المركزية تجتمع اللجنة المركزية بانتظام، وتملك سلطة اتخاذ القرارات التي تقبل على كافة المستويات الحزبية، أما في الأحزاب التي يطغى عليها طابع اللامركزية فالأرجح أن اللجنة المركزية تجتمع بوتيرة أبطأ وترتكز على التنسيق والتواصل بين المستويات الإقليمية والمحلية أكثر من تقديم التوجيه الحاسم إلى الحزب

فالحزب الديمقراطي هو الذي لا تحتكر فيه سلطة مركزية عملية صنع القرار، بل يتيح هيكل توزيع السلطة فيه لفروع ووحدات الحزب في الأقاليم سلطات واختصاصات حقيقية ولا تقصرها فقط على المركز الرئيسي للحزب، بحيث تكون السلطات الحزبية موزعة ما بين الوحدات الجغرافية المختلفة للحزب

41 - Scarrow, Susan, Op.cit

هناك مؤشر ثالث يمكن استخدامه لوصف البنى الحزبية ومدى ديمقراطيتها، هذا المعيار يمكن أن نطلق عليه المؤسسة التنظيمية "Organizational Institutionalization" ويقاس هذا المؤشر مدى استقلالية الحزب عن بقية اللاعبين، ومدى تطوره التنظيمي الداخلي، ويمكن قياس درجة "المأسسة" التي يتمتع بها أي حزب من خلال دراسة مدى إضفاء الطابع الرسمي على آلية صنع القرارات الحزبية، أي مدى وجود قواعد ونظم مكتوبة ورسمية تحكم نشاط الحزب وتنظم ممارساته وتحدد طريقة وآلية صنع القرارات الحزبية، لا سيما القرارات الكبرى كالتى تتعلق باختيار مرشحي الحزب في الانتخابات العامة أو الدخول في تحالف انتخابي مع حزب آخر أو تلك المتعلقة بمصير الحزب ككله أو تجميد نشاطه أو اندماجه مع حزب آخر، فلا شك أن مثل هذه الإجراءات والقواعد الرسمية تساعد في تحويل الولاءات الشخصية إلى ولاءات حزبية، ومن ثم يعني هذا المؤشر باستخلاص النمط العام لصنع القرارات الحزبية الرئيسية من زاوية مدى خضوع هذه العملية لقواعد وضوابط رسمية

فالحزب الديمقراطي هو الذي يتمتع بدرجة عالية من المؤسسة التنظيمية، حيث تخضع فيه عملية صنع القرار لضوابط وإجراءات رسمية وواضحة

ثانيا: طبيعة العلاقة بين النخبة والأعضاء في الحزب

علي الرغم من أن طبيعة العلاقة بين النخبة والأعضاء من القضايا التقليدية التي تثار تلقائيا عند الحديث عن قضايا الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية إلا أنها تعد كذلك من أهم تلك القضايا لأنها وكما سبق القول تعكس طبيعة العلاقة بين النخبة والمجتمع بشكل عام وتعبر عنها، كما أن العلاقة بين النخبة والأعضاء في الأحزاب تمثل الشكل الأول من أشكال تكون السلطة السياسية في المجتمع بأكمله، لذا يعد قياس هذه العلاقة من أهم المؤشرات التي يمكن الاستناد إليها في تحديد صفات الحزب الديمقراطي.

ويمكن قياس مدى ديمقراطية هذه العلاقة داخل الأحزاب من خلال دراسة الأساليب التي تتبعها الأحزاب في اختيار أعضاء نخبتها ومعدل دوران تلك النخبة وإمكانية انضمام أعضاء جدد لها لاسيما من المستوي القاعدي، كذلك أساليب اختيار مرشحي الحزب في الانتخابات المختلفة

كما يمكن التعرف على تلك العلاقة من خلال البحث في طبيعة ونوع الأطر المؤسسية التي يمكن للأعضاء من خلالها المشاركة في إدارة شؤون الأحزاب والتفاعل مع النخبة:

١- أساليب تجنيد النخبة ومعدل دورانها

يقيس هذا المؤشر مدى انفتاح النخبة الحزبية بما يتيح أو لا يتيح انضمام أعضاء جدد لها وخروج أعضاء آخرين بشكل دوري من خلال انتخابات تنافسية وليس فقط بحكم الإحلال محل المستقلين أو المتوفين أو نتيجة أزمات طارئة قد تستدعي هذا التجديد.

ومن هنا يعني هذا المؤشر بأسلوب التجنيد لهذه النخبة وما إذا كان يتم بالانتخاب من قبل أعضاء الحزب، أم بالتعيين من قبل سلطة حزبية معينة أو مجلس حزبي، أم بعملية مختلطة تجمع بين الانتخاب والتعيين، ومن له حق المشاركة في أي من هذه العمليات؟، كما يبحث في معدل الدوران على هذه النخبة بقياس نسبة التجديد في عناصرها والتطور الذي قد يطرأ على تركيبها سواء بالانتخاب أو بالتعيين خلال فترة زمنية معينة.

فالحزب الديمقراطي هو من تشهد نخبته تجديدا دوريا وتداولاً للسلطة في كافة مواقعها من خلال انتخابات دورية تنافسية تعكس مشاركة قاعدية منتظمة في اختيار النخبة الحزبية.

فتجديد النخبة والتداول على مناصبها من خلال الانتخابات يعكس درجة اعلي من الديمقراطية مقارنة مع التجديد الذي يعتمد على التعيين من أعلى.

ولكن مجرد اعتماد الانتخابات كآلية لتجديد النخبة لا تعني مباشرة أن نخبة الحزب تجدد بشكل ديمقراطي، لأن ذلك يتوقف على طبيعة الانتخابات نفسها، فليست كل الانتخابات ديمقراطية.

فالانتخاب الذي يعتمد على التصويت على قائمة واحدة معدة سلفا هو اقرب للاستفتاء منه للانتخاب، كما أن الانتخابات يمكن أن تشهد أنواع عدة من التدخل القيادي يوجهها نحو تدعيم فرص مرشحين بعينهم عن طريق عملية تربيط الانتخابات التي قد تتم بإحكام يجعلها تبدو تنافسية في حين تكون معروفة نتائجها مسبقا، وهنا يصبح الانتخاب محاولة لاستيفاء الشكل أو المظهر الديمقراطي الذي تحدث عنه موريس ديفرجيه، دون الاهتمام بالمضمون الحقيقي للديمقراطية الذي لا يتحقق إلا عن طريق التنافس الحر المفتوح

فلو طبقنا هذا المؤشر على سبيل المثال على حزب المؤتمر الوطني في جنوب أفريقيا سنجد أن معدل دوران النخبة وطريقة تجنيدها في الحزب المذكور تتماشى مع مفهوم الحزب الديمقراطي، فمنذ نشأة هذا الحزب في ١٩١٢ حتى الآن تعاقب على رئاسته ١٣ رئيساً، أي بمتوسط ٧ سنوات ونصف لكل رئيس، جاؤوا جميعاً من خلال انتخابات نزيهة تنافس في آخرها في ٢٠٠٧ رئيس الحزب "ثابو مبيكي" مع نائبة السابق "جاكوب زوما"، وخسر الأول منصبه في رئاسة الحزب رغم كونه رئيساً للبلاد آنذاك، وهو ما يبرهن على مدى شفافية تلك الانتخابات، كذلك الحال فيما يتعلق بحزب المؤتمر الهندي، فمنذ نشأته في عام ١٨٨٥ تعاقب على رئاسة الحزب ٧٣ رئيساً، أي بمتوسط يقل عن سنتين لكل منهم، على العكس من ذلك يأتي حال معظم الأحزاب العربية التي تظل قياداتها ممسكة بلباب الأمور في الحزب إلى أن يقضي الله أمراً كان مفعولاً، فمعظم الأحزاب المصرية ضل مؤسسيها على قمة السلطة فيها إلى أن توفاهم الله، وإذا نظرنا مثلاً إلى الحزب الوطني الحاكم سنجد انه منذ نشأته في ١٩٧٨ حتى الآن لم يتعاقب عليه سوى رئيسين، أي بمتوسط ١٦ عاماً لكل رئيس. كذلك الحال بالنسبة لحزب الوفد الذي لم يتعاقب على رئاسته سوى ٣ أشخاص منذ ١٩٧٨ حتى مايو ٢٠١٠ على الرغم من وجود نص في لائحة الحزب تفيد بعدم جواز انتخاب رئيس الحزب لأكثر من مدتين متتاليتين كل مدة ٤ سنوات

٢- طريقة اختيار مرشحي الحزب في الانتخابات

تعد عملية اختيار مرشحي الحزب في الانتخابات مهمة على قدر كبير من الأهمية بالنسبة للأحزاب، نظراً لما يمكن أن يلعبه هؤلاء المرشحين من دور في تحديد صورة الحزب خلال الانتخابات، أو بعدها إذا ما فاز الحزب بالانتخابات وشكل حكومة أو كون كتلة برلمانية أو تولى مرشحه منصب الرئاسة

والأحزاب التي ترغب في إشراك عدد كبير من مناصريها في اختيار مرشحي الحزب تعتمد على أحد وسيلتين: إما اقتراع مباشر يشارك فيه مناصري ومؤيدي الحزب المؤهلين للانتخاب، وهو ما يعرف بـ"الانتخابات التمهيدية"، أو انجاز هذه المهمة عبر اجتماع حزبي يشارك فيه كل أو بعض أعضاء الحزب المسجلين، كان تقوم مجالس حزبية باختيار المرشحين،

وهذه المجالس قد تشمل كل أعضاء الحزب (جمعية انتخابية حزبية) أو مجلسا يضم ممثلين أو مندوبين مختارين لانجاز هذه المهمة، خاصة إذا كانت مساحة الدوائر الجغرافية كبيرة^{٤٥}

أما الأحزاب التي تحد من دور الأعضاء في اختيار مرشحي الحزب فتعتمد على عدة وسائل كان تشترط مثلا موافقة هيئة حزبية انتقائية على الراغبين في الترشيح قبل أن يصبحوا مؤهلين للمشاركة في الانتخابات التمهيدية أو الجمعيات الانتخابية الحزبية، في حين تحتفظ السلطات المركزية في أحزاب أخرى لنفسها بالحق في إقصاء أي مرشح أو الاعتراض عليه ومنعه من خوض الانتخابات كمثل عن الحزب، في حين تسيطر السلطة المركزية في أحزاب أخرى على كامل عملية اختيار مرشحي الحزب

٣- الأطر المؤسسية لمشاركة الأعضاء

توجد الأطر المؤسسية الحزبية لمشاركة الأعضاء غالبا في المستوي التنظيمي الوسيط الذي يمثّل أساسا في المؤتمر العام للحزب، وعلى الرغم من وجود أطر مؤسسية أخرى لمشاركة الأعضاء إلا أنها تقل أهمية بكثير من المؤتمر العام للحزب باعتبار أنها تفتقد ديمومة أو انتظام الانعقاد ومن ذلك على سبيل المثال الندوات والمؤتمرات الحزبية المخصصة لمناقشة قضايا معينة، ومؤسسات التنشئة الحزبية الموجودة في بعض الأحزاب لتولي مهمة تدريب بعض الأعضاء القاعديين على العمل الحزبي^{٤٦}.

وتتبع أهمية أطر المشاركة هذه من أنها يمكن أن تلعب دورا مهما كحلقة وصل أو أداة ارتباط بين المستويين القيادي والقاعدي في الحزب، ولكن يظل المؤتمر العام للحزب الأكثر قدرة على القيام بتلك المهام لأن له اختصاصات ووظائف محددة دائما ما ينص عليها في اللائحة الداخلية لأي حزب سياسي، وأهم تلك الاختصاصات المتعارف عليها: مناقشة السياسة الحزبية، متابعة النشاط والأداء الحزبي، انتخاب المستوي القيادي للحزب ومسائلته وإمكانية عزله.

ومن هنا تتوقف أهمية هذا المؤتمر على مدى قدرته على ممارسة مهامه واختصاصاته التي تخولها له لوائح الحزب الداخلية، ومدى قدرته على مقاومة سعي القيادة في بعض الأحزاب في تفريغ تلك الصلاحيات من مضمونها ليقصر دور المؤتمر العام على مجرد انعقاد شكلي لا يسفر عن شيء ولا يمارس شيئا جوهريا في مسيرة الحزب وسياساته سوي إضفاء شرعية زائفة.

45- Scarrow, Susan, Op.cit

٤٦- عيد المجيد، وحيد، مرجع سابق

ولهذا يسعى هذا المؤشر إلي لا، مدي فاعلية تلك الأطر المؤسسية لا سيما المؤتمر العام للحزب وذلك من خلال الإجابة على عدد من الأسئلة من قبيل:

هل يوجد مؤتمر عام أصلا أم لا، وفي حالة وجوده يكون السؤال: كيف يتم تشكيله؟ وإذا ما كان بالانتخاب فما هو دور المستوي القاعدي في هذه العملية، وهل الأعضاء المنتخبين من المستوي القاعدي ممثلين فعلا لهذا المستوي؟ وما هي العوامل التي تحكم تشكيله إذا ما غاب أسلوب الانتخاب؟

هل ينعقد المؤتمر العام بصفة دورية منتظمة، ومن الذي يقرر دعوته للانعقاد، وهل تناقش اجتماعاته قضايا جدية وما هي طبيعة هذه القضايا، وهل تتاح لمندوبي المستوي القاعدي المشاركة بفاعلية في مناقشاته؟

وهل تتاح لمندوبي المستوي القاعدي فرصة مناسبة لانتخاب المستوي القيادي وفي مقدمته رئيس الحزب؟ وهل تجري انتخابات مفتوحة تنافسية يحق لكل عضو بالمؤتمر العام دخولها بفرصة متكافئة^{٤٧}؟

وهذه الأسئلة يجب الإجابة عليها جميعا إذا ما أردنا أن نفهم دلالة مؤشر الأطر المؤسسية لمشاركة الأعضاء.

فلا يمكن فهم دلالة هذا المؤشر على الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب إلا بالأخذ في الاعتبار كل العناصر التي تضمنتها كل الأسئلة المعقدة.

فعلى سبيل المثال فإن الانتظام في عقد المؤتمر العام ليست له دلالة ديمقراطية معينة ومؤكدة في ذاته ما لم يكون مندوبو المستوي القاعدي ممثلين بالفعل لهذا المستوي وبالتالي منتخبين منه في انتخابات حرة وتنافسية، وما لم يشاركوا جديا في أعمال المؤتمر العام وفي اختيار المستوي القيادي بحيث لا يكون وجودهم مجرد استيفاء للشكل الديمقراطي.

ثالثا: أنماط التفاعلات داخل النخبة الحزبية وطريقة إدارتها

يعتبر نمط التفاعل بين أعضاء النخبة الحزبية من أهم المؤشرات الدالة على حالة الديمقراطية داخل أي حزب سياسي باعتبار أن هذا المؤشر يتضمن طبيعة الآليات التي يعتمد عليها الحزب في حل أو احتواء الصراعات بداخله والتي بناء عليها يتحدد المدي الذي يمكن أن يذهب إليه

التنافس على النفوذ داخل الحزب: هل يضعف من بناء الحزب أو يعصف به إذا ما تحول هذا التنافس من طموح مشروع إلى صراع بين أجنحة متعادية تنحي مصلحة الحزب جانبا في صراعها وتعلي من مصالحها الفردية؟ أم العكس إذا ما كانت هناك آلية معينة تحول هذا الصراع إلى تنافس يصب في مصلحة الحزب؟.

كما يتضمن هذا المؤشر طريقة تعامل الحزب مع التعدد الفكري بداخله والذي قد يكون علامة صحية تدل على تنوع مصادر الفكر داخل الحزب وتعدد وجهات النظر حول القضايا السياسية المختلفة بما يعزز من موقع الحزب على الساحة السياسية وقد يكون علي العكس مصدرا للشقاق والفرقة داخل الحزب إذا ما تحول من خلاف فكري حول قضايا معينة إلى صراع على النفوذ داخل الحزب.

ومن هنا يتضمن هذا المؤشر الخاص بدراسة أنماط التفاعلات داخل النخبة الحزبية مؤشرين فرعيين^{٤٨}:

١-كيفية إدارة التنافس على النفوذ داخل النخبة الحزبية

يتعلق هذا النوع من التنافس بخلافات القوة والسلطة داخل الحزب والتي لا ترتبط بتباينات فكرية أو سياسية أو خلافات حول قضايا ذات نفس الطابع.

ويختلف وزن هذا النوع ومداه من حزب إلى آخر، فقد يكون هو الغالب في بعضها بحيث يطغي على أي خلافات أخرى، وقد يكون نتيجة لخلافات سياسية وفكرية عندما يسعى أحد طرفي هذه الخلافات إلى تدعيم نفوذه داخل الحزب على حساب الطرف الأخر، كما قد يكون هذا التنافس جزئيا أو محدود النطاق عندما يكون بين اثنين أو أكثر أو بين مجموعتين صغيرتين داخل النخبة الحزبية دون أن يؤثر على مجمل التفاعلات بها، لكنه قد يكون في حالات أخرى شاملا عندما يتم استقطاب معظم النخبة الحزبية وجرها إلى هذا التنافس، وهنا تتحول طبيعة التنافس من طموح مشروع إلى صراع نفوذ، حيث تنقسم النخبة الحزبية إلى جناحين متصارعين على السلطة في الحزب، ومن الوارد هنا أن يكون رئيس الحزب نفسه ضمن أحد أطراف صراع النفوذ داخل النخبة الحزبية، إما بشكل جزئي في مواجهة محاولات الحد من نفوذه وسلطاته التي يقودها بعض أعضاء النخبة أو مشاركته في تلك السلطات الاختصاصات أو حني محاولة إزاحته من هذا المنصب والحلول محله، وقد يكون رئيس الحزب طرفا في صراع شامل على

٤٨-المرجع السابق

النفوذ عندما يلقي بثقله إلى جانب أحد طرفي هذا الصراع عندما يحدث استقطاب لمعظم أعضاء النخبة بين جناحين، ويكون تورطه في الصراع أكبر واشمل عندما يكون هو الذي سعي لإحداث هذا الاستقطاب من أجل مواجهة أو استبعاد جناح لا يفضل أو يقلل من مخاطر يراها مهددة لسلطاته ونفوذه أو لمنصبه ذاته.

ولكن من الوارد أيضا أن يسمو رئيس الحزب فوق أي صراعات حزبية ويكون طرفا محايدا أو حكما بين الأجنحة المتصارعة ويتدخل لحسم الصراع في الوقت المناسب قبل أن يعصف بالحزب.

٢- الخلاف حول القضايا الفكرية والسياسية

يعني هذا المؤشر بتحديد طبيعة الخلافات الفكرية والسياسية في الأحزاب والأساليب المتبعة في إدارتها والتعامل معها من حيث مدى ديمقراطية هذه الأساليب وترسيخها للجوانب الإيجابية لتلك الظاهرة وتوظيفها لخدمة الحزب والحد من مظاهرها السلبية.

كما يهتم هذا المؤشر بقضية المناخ السائد داخل الأحزاب ومدى ما يتيح من إمكانيات للتعبير عن الآراء والاتجاهات المختلفة سواء في حالة وجود اتجاهات أو أجنحة.

فالأدبيات المهمة بهذا الحقل الدراسي درجت دوما على التمييز بين الاتجاهات "Tendencies" التي تختلف استجاباتها من قضية إلى أخرى ولكنها لا تكون دائمة ومنتظمة وواعية لذاتها في تعبيرها عن مواقفها تجاه هذه القضايا، وبين الأجنحة "Factions" وهي تلك الجماعات التي تأخذ مواقف مشتركة ومقصودة تجاه كل أو معظم القضايا؛

فالحزب الديمقراطي هو الذي يحترم ثقافة الاختلاف ويعترف بشرعية الاجتهاد ويحتضن الاتجاهات الفكرية المختلفة ويرعى حقها في الوجود والتعبير عن نفسها داخل الحزب وخارجه بكل الوسائل الممكنة بما يؤدي إلى إثراء الحزب بإبداعات أعضائه وبما يؤدي إلى أن يظل ممارسة حق الاختلاف داخل الوحدة الحزبية ويحول دون الاندفاع فيه إلى حد التناقض مع هوية الحزب وثوابت وجوده بحيث لا تأخذ ظاهرة الخلافات السياسية والفكرية طابع الأجنحة ولا تتحول إلى صراع على النفوذ يستقطب معظم النخبة الحزبية إليه بما قد يؤدي في النهاية إلى تفكك الحزب أو الانشقاق عنه على الأقل.

رابعاً: عضوية الحزب

يعني هذا المؤشر بكافة المسائل المتعلقة بعضوية الحزب من حيث آليات الانضمام للحزب وحقوق وواجبات الأعضاء ومصدر الولاء داخل الحزب ونظرة الحزب إلى أعضائه ومن هنا يبحث هذا المؤشر في مسائل من قبيل:

• **آليات الانضمام إلى الحزب:** ما هي الآليات والشروط القانونية اللازمة للانضمام إلى الحزب؟ وهل هذه الآليات واضحة ومعروفة للجميع؟ وهل منصوص عليها في النظام الأساسي للحزب ولوائحه الداخلية، أم أنها تخضع للأهواء والأمزجة والتقديرية الشخصية.

فالحزب الديمقراطي هو من تكون آليات وطرق الانضمام إليه واضحة ومعروفة ومعلنة لمن يرغب في الانضمام إليه، وأن يكون منصوصاً عليها في وثائقه الداخلية ولا تحمل أي قدر من السرية.

• **شروط الانضمام إلى الحزب:** هل عضوية الحزب مفتوحة أمام جميع المواطنين دون إقصاء أو تمييز أياً كان مصدره كالدين أو المذهب أو الجنس والعرق أو غيرها؟ وهل تتطلب شروطاً معينة للانضمام إليه أم إنها متاحة -على الأقل من حيث المبدأ- لكل من اكتسب صفة المواطن في الدولة؟ ما هي الجهة الحزبية المسؤولة عن تحديد شروط ومعايير الانضمام للحزب والتحقق من أهلية الراغبين في الانتساب إليه؟ هل هي القيادة المركزية، أم سلطات الحزب المحلية أو الإقليمية؟

فالحزب الديمقراطي هو من تكون عضويته مفتوحة أمام جميع المواطنين دون أي قيد أو مانع أو تمييز أياً كان نوعه أو مصدره - وهنا تثار قضية "المواطنة" وموقف الحزب منها ومدى حرصه عليها، فموقف الحزب من أقليته من أهم ما يميزه كحزب ديمقراطي.

ولا يتنافى ذلك مع حق القوى السياسية ذات المرجعية الدينية أو أي مرجعية أخرى قد تكون محل خلاف أو جدل في تشكيل أحزاب تعبر عنها طالما كان لها وجود في الشارع وامتداد في المجتمع وطالما التزمت بقيم المجتمع وتقاليدِه وبالإطار الحاكم للعملية السياسية فيه، ولكن يجب أن تكون العضوية فيها مفتوحة لجميع المواطنين من حيث المبدأ ودون تمييز، على أن تنمو عضوية الحزب أو تتقلص حسب قناعة المواطنين ببرنامجه.

ولا شك انه كلما زادت عضوية الحزب كلما زادت الفوائد التي يمكن أن يجنيها، ومن هذه الفوائد يمكن أن نذكر أربعة على الأقل^{٥١}:

الشرعية: فكلما زادت القاعدة الشعبية التي يعبر عنها الحزب كلما زادت شرعيته، لا سيما إذا ما كان لهذه القاعدة الشعبية دور في اختيار قادة الحزب أو التأثير على قراراته

الدعم المالي: فاشتراكات الأعضاء يمكن أن تصبح مصدرا هاما من مصادر تمويل للأحزاب، وكلما زادت عضوية الحزب كلما زادت هذه الموارد المالية

العمل التطوعي: فكلما زادت عضوية الأحزاب كلما زاد ما لديها من متطوعين يمكنهم المساهمة في إيصال رسالة الحزب السياسية إلى الجماهير، لا سيما في وقت الانتخابات

المرشحون: فكلما زادت عضوية الحزب كلما زادت خياراته في تقديم مرشحين في كل الدوائر الانتخابية المتنافسة عليها في الانتخابات، فعلى سبيل المثال تعجز كل الأحزاب المصرية باستثناء الحزب الحاكم - عن تقديم مرشحين في كل الدوائر الانتخابية في انتخابات مجلس الشعب، بسبب النقص الشديد في أعداد المنتمين إليها

• **حقوق وواجبات الأعضاء:** ما هي الواجبات التي تترتب على عضوية الحزب وما هي الحقوق التي ترتبها للأعضاء، وهل العضوية وحدها بضوابطها الديمقراطية هي مصدر تلك الحقوق ومناطق تلك الواجبات، وهل الأعضاء - بما فيهم نخبة الحزب - متساوون في التمتع بتلك الحقوق وما تقتضيه الواجبات؟

فالحزب الديمقراطي هو من تكون العضوية فيه هي وحدها مصدر الحقوق ومناطق الواجبات، وهو من يتساوى جميع أعضائه أمام نظم الحزب ولوائحه وكذلك في الحقوق التي يتمتعون بها والواجبات التي عليهم تأديتها.

• **الدور الرقابي للأعضاء:** هل يلعب أعضاء الحزب دورا رقابيا على ما يتخذ في الحزب من قرارات أو ما يقوم به الحزب من أنشطة أو على مصادر التمويل والإنفاق على تلك الأنشطة؟ وهل تمكن إدارة الحزب الأعضاء من القيام بذلك الدور من خلال الشفافية في نشر أو إتاحة كل المعلومات المتعلقة بأنشطة الحزب وهل تلك المعلومات متاحة لكل من يرغب من الأعضاء في الإطلاع عليها، وهل تتاح للأعضاء فرص متساوية في الوصول إلى وسائل الإعلام المملوكة للحزب كالصحف والمحطات الإذاعية

والتليفزيونية ومواقع الانترنت أم أن تلك الوسائل تخضع لتحكم مركزي من قبل قيادة الحزب نظرا لما لها من خطورة في السيطرة على الحزب.

- **مصدر ولاء الأعضاء:** هل يوجد في الحزب سيادة أو وصاية على أعضائه من قبل قلة أو شخص أو زعيم أو عائلة أو صاحب صفة دينية أو سياسية أو طائفية أو قبلية لها حق أو عرف ثابت يكرس موقعها في القيادة بعيدا عن لوائح الحزب وقوانينه.
- فالحزب الديمقراطي هو الذي يؤسس فيه مبدأ الولاء على قواعد ومبادئ عقلانية تمثل كيان اعتباري يدين له الجميع بالانتساب والدفاع عنه بما يجعل فكرة المؤسسة سائدة ومهيمنة على أداء الحزب وليس الولاء أو الطاعة والخضوع للقيادات أو النزعات أو الشخصيات النافذة التي هي تقليد عسكري لا يتلاءم مع حزب سياسي ديمقراطي من المفترض أن تقوم فيه العلاقات على حق الاختلاف والاتفاق، كما يجب أن يختفي في هذا الحزب أي نموذج لسلطة زعامية أبوية أو أخوية تمارس تسلطها على الأعضاء تحت شعارات الزعيم الأب أو الأخ الأكبر.**

خامسا: نظرة الحزب للآخر

ويعني هذا المؤشر بدراسة نظرة الحزب وموقفه تجاه الآخر، والمقصود بالآخر هنا ثلاث مستويات: الأول هو المجتمع والجمهور الذي يشكله، والثاني هو بقية الأحزاب العاملة الموجودة على الساحة السياسية والثالث هو الدولة أو ما تمثله من سلطة مركزية وبالتالي ينقسم هذا المؤشر إلى ثلاث مؤشرات فرعية.

١. **علاقة الحزب بالمجتمع:** والسؤال هنا هو: كيف ينظر الحزب للجمهور؟ وما هي الوسائل التي يطورها من أجل تعبئته وجذبه؟ وهل ينظر إليه كمواطن أم كمجموعات مهنية أو طائفية أو قبلية أو كتكتلة هلامية لا تتمتع ببنية محددة أو مواصفات سياسية واضحة؟ هل تتعامل معه من خلال المصارحة أم تستخدم معها أساليب ديماجوجية يغلب عليها التلاعب والخداع؟. وأخيرا يبقى السؤال الأهم: ما هو مدى ديمومة العلاقة بين الحزب وجمهوره ومدى حرص الحزب على تلك الجماهير؟ بمعنى: هل يسعى الحزب إلى إدماج المواطنين أفرادا وجماعات في الحياة السياسية بحيث يقوم الحزب فعلا بدور الوسيط بين المواطن والحياة السياسية

أم أن علاقته بهم تقتصر فقط على فترة الانتخابات التي يسعى فيها لمجرد الحصول على أصواتهم؟

٢ . علاقة الحزب بغيره من الأحزاب

مدي قبول الحزب لغيره من الأحزاب الموجودة في نفس الساحة السياسية دون إقصاء أو محاولة للاحتواء بالترهيب أو التغييب أو الإنكار واعترافه بحق الأحزاب الأخرى في الوجود والتعبير عن نفسها واعترافه بحق بقية الأحزاب في التنافس معه للوصول إلى السلطة وتداولها سلميا دون أن ينظر إلى نفسه نظرة اصطفاوية تنبذ كل رأي أو فعل آخر وتخضعه لنظرة حزبية ضيقة أو يعتبر نفسه وحده مفتاح الحقيقة الحزبية أو وحده المعبر عن آمال وطموحات ومصالح الجماهير أو انه يتماهى مع مصالح الأمة كلها بغض النظر عن تمايزاتها، فهذه النظرة الضيقة تدفع بالأطراف المتنافسة بالانغلاق العقيدي والتشديد على التمايز الفكري وهنا تتحول الأحزاب إلى ما يشبه الطوائف الدينية المتنافسة والمتنازعة بما سينعكس سلبا على نوعية العمل على الساحة السياسية.

بمعني آخر يجب أن ينظر الحزب إلى بقية الأحزاب على أن كل منها يمثل مصالح فئة اجتماعية مميزة ومختلفة عن الفئة التي يمثلها هو، ويتعامل معها على هذا الأساس تعاملًا ديمقراطيًا قائمًا على الحوار والتنافس البناء وليس العنف والتناز والى الإنكار والعداء والشك المتبادل والتوتر الدائم.

فالتنافس المشروع بين الأحزاب هو قاعدة العمل في كل ديمقراطية^٣، ومع غياب أي مفهوم للتآلف والتعاون أو التحالف بين الأحزاب لتحقيق أهداف ومصالح وبرامج مشتركة فإن التنافس في هذه الحالة يمكن أن يتحول إلى حرب يخوضها الجميع ضد الجميع، وكل حزب يتصور فيها انه الوحيد الوطني أو الوحيد الذي يستحق البقاء.

٣ نظرة الحزب للدولة

لا يكفي أن يدعي الحزب بأنه يدار بطريقة ديمقراطية أو يرفع شعار الديمقراطية حتى ينعى بلقب "حزب ديمقراطي"، وإنما هناك مقوم مهم يجب أخذه في الاعتبار وهو المتمثل في رؤية الحزب لطريقة إدارة الدولة، فهذه الرؤية يجب أن تعكس تصورا ديمقراطيا حقيقيا لما يجب أن يكون عليه شكل الدولة وطريقة إدارتها، فالتجربة التاريخية أثبتت أن كثيرا من الأحزاب نادى بالديمقراطية وهي في صفوف المعارضة بل أن بعضها استعان في ذلك بقوي خارجية ضد بلادها أو تعاون مع هذه القوي لكنها لم تلبث أن تحولت عن الديمقراطية ونفضت يديها منها بمجرد وصولها إلى الحكم، أو في الممارسة الداخلية أو في علاقتها بالأخر، وهو ما يمكن أن يطلق عليه تعبير "الديمقراطية حسب الحاجة"، أي رفع شعار الديمقراطية عندما يمكن أن يجني الحزب مكاسب سياسية من وراءه، والتخلي عنه وقت الاستحقاق الفعلي أو عندما يقترن رفعه بخسائر سياسية "شخصية" لقادته.

فمعظم أن لم يكن كل أحزاب المعارضة العربية ترفع الآن شعار الديمقراطية وتطالب حكوماتها بأن تكون كذلك، وتتظاهر وتقاطع وتخاصم وتتحالف وتخرج بوثائق ومبادرات من أجل نصره هذا الشعار وتطبيقه في دولها، ولكن يظل السؤال: هل تبقى هذه الأحزاب على حالها وموقفها من الديمقراطية إذا ما قدر لها-فرضا-الوصول إلى الحكم، أم ستكون أول من ينقلب